

مجلة الجامعة الإسلامية

للعلوم الشرعية

مجلة علمية دورية محكمة

العدد: 204 الجزء الثاني السنة : 56 شعبان 1444هـ

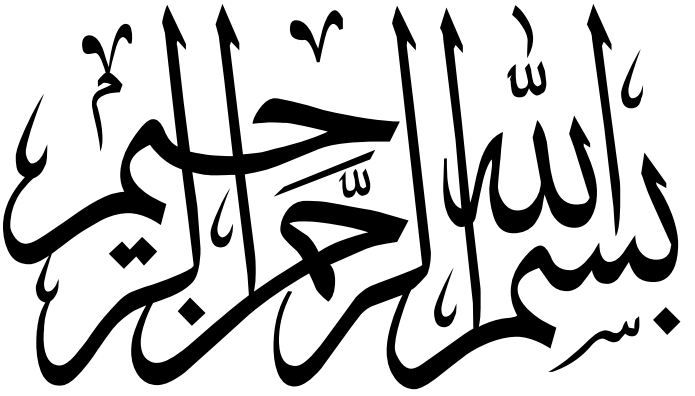
بسم الله الرحمن الرحيم

معلومات الإيداع

النسخة الورقية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٦

وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧هـ

الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٨٩٨

النسخة الإلكترونية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٨

وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧هـ

الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٩٠١

الموقع الإلكتروني للمجلة:

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني:

es.journalils@iu.edu.sa

(الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة)

هيئة التحرير

أ.د. عبد العزيز بن جليدان الظفيري
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلامية
(رئيس التحرير)

أ.د. أحمد بن باكر الباكري
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلامية
(مدير التحرير)

أ.د. باسم بن حمدي السيد
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلامية

أ.د. أمين بن عايش المزيني
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية

أ.د. أحمد بن محمد الرفاعي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. عمر بن مصلح الحسيني
أستاذ فقه السنة بالجامعة الإسلامية

***

سكرتير التحرير: **د. علي بن محمد البدراني**
قسم النشر: **د. عمر بن حسن العبدلي**

الهيئة الاستشارية

أ.د. سعد بن تركي الخثلان
عضو هيئة كبار العلماء (سابقًا)
سمو الأمير د. سعود بن سلمان بن محمد آل سعود
أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود
معالي الأستاذ الدكتور يوسف بن محمد بن سعيد
عضو هيئة كبار العلماء
ونائب وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد
أ.د. عياض بن نامي السلمي
رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية
أ.د. عبد الهادي بن عبد الله حميتو
أستاذ التعليم العالي في المغرب
أ.د. مساعد بن سليمان الطيار
أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود
أ.د. غانم قدوري الحمد
الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت
أ.د. مبارك بن سيف الهاجري
عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقاً)
أ.د. زين العابدين بلا فريج
أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني
أ.د. فالح بن محمّد الصغير
أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
أ.د. حمد بن عبد المحسن التويجري
أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

قواعد النشر في المجلة(*)

- أن يكون البحث جديداً؛ لم يسبق نشره.
- أن يتّسم بالأصالة والجدّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- أن لا يكون مستلًّا من بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
- أن تراعى فيه قواعد البحث العلميّ الأصيل، ومنهجيّته.
- ألا يتجاوز البحث عن (١٢٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغوية والطباعية.
- في حال نشر البحث ورقيا يمنح الباحث (١٠) مستلات من بحثه.
- في حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقيّاً أو إلكترونيّاً، ويحقّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحلّيّة والعالمية – بمقابل أو بدون مقابل – وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
- لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنّشر في المجلّة – في أي وعاء من أوعية النّشر – إلاّ بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملا على:
  - صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربية والإنجليزية.
  - مستخلص البحث باللغة العربيّة، و باللغة الإنجليزيّة.
  - مقدّمة، مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة والإضافة العلمية في البحث.
  - صلب البحث.
  - خاتمة تتضمّن النّتائج والتّوصيات.
  - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية.
  - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
  - الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسلُ الباحث على بريد المجلة المرفقات التالية:
  البحث بصيغة **WORD** و **PDF**، نموذج التعهد، سيرة ذاتية مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

محتويات الثاني

م	البحث	الصفحة
١)	موضوعات المختصرات العقدية ومقاصدها ومناهجها من خلال تقريرات شيخ الإسلام ابن تيمية د. أسامة بن إبراهيم التركي	٩
٢)	المستحيل في صفات اللّه ﷻ - دراسة عقدية - د. حميد بن أحمد نعيجات	٥٧
٣)	جريمة تأييد الإرهاب - دراسة تأصيلية مقارنة - د. بندر بن فارس التوم	١١١
٤)	التعديلات في عقد الفيديك - دراسة فقهية تطبيقية - د. خالد بن صالح بن حمود اللحيدان	١٦٧
٥)	حقوق ولي الأمر في باب الحدود - دراسة فقهية مقارنة - د. عبد الله بن راضي الشمري	٢٢٩
٦)	الآرَاءُ الأصُولِيَّةُ للإمَام أبي عَلي الطبَرِي الشَّافعي (المتوفى سنة:٣٥٠هـ) جمعا ودِرَاسة د. سعيد بن ساعد المرواني	٢٨٩
٧)	التطبيقات الأصولية على القواعد الفقهية دراسة تحليلية لتراجم القواعد الكبرى أ. د. عبد الرحمن بن علي الحطاب	٣٣٧
٨)	التنمية المستدامة والحدود الكوكبية في المنظور الإسلامي د. الوليد نور الهدى كنة، و د. أمين بن عبد الله مختار، و د. عبد القادر بن أحمد الباكري	٣٦٣
٩)	الحقوق المتعلقة بالخِطبة في نظام الأحوال الشخصية السعودي والفقه الإسلامي د. صالح بن محمد الهمامي	٤٠٩
١٠)	التحريض على ولاة الأمر - دراسة نقدية - د. أمل بنت سعد الشهراني	٤٥٧

التحريض على ولاة الأمر

"دراسة نقدية"

Incitement to the guardian
"Critical study"

د. أمل بنت سعد الشهراني
Dr. Amal saad ALshahrany
الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية المعاصرة بجامعة
الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض
Assistant Professor at the Department of Contemporary Islamic Studies at Imam Muhammad bin Saud Islamic University in Riyadh.
البريد الإلكتروني: a-m-a-l-1111@hotmail.com

الاستقبال - Received: 2022/09/11، **القبول - Accepted**: 2022/12/15، **النشر - Published**: 2023/03/15
رابط DIO: 10.36046/2323-056-204-020

المستخلص

نظراً لأهمية العيش في أمن واستقرار بعيداً عن الاضطراب والفوضى؛ تظافرت الأدلة التي تحض على ما يسهم في توطيد الأمن في المجتمع المسلم ومنها النصوص المتعلقة بالسمع والطاعة للإمام، والتحذير من الافتئات والخروج عليه ولزوم كلمة المسلمين.

ونظراً لتنوع صور الخروج على ولي الأمر جاءت هذه الدراسة التي تهدف للتعرف على المنهج الشرعي في التعامل مع موضوع التحريض على ولاة الأمر وإبراز صور التحريض على الولاة، وبيان المنهج الشرعي في التعامل مع المحرضون على الولاة.

والمنهج المستخدم في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي: وكذلك المنهج التحليلي الكيفي.

ومن نتائج هذه الدراسة: إن من القواسم المشتركة بين المحرضين المتقدمين والمعاصرين: استغلال أوقات الأزمات، الجهل، عدم إنزال الولاة منازلهم، التزهيد بالعلماء الراسخين.

ومن صور التحريض على ولي الأمر: (الإنكار العلني على ولي الأمر، التشهير بأخطاء الحكام، الإرجاف، التهوين من قدر الولاة، دعاوى الإصلاح، إثارة الشبهات).

ومن طرق التعامل الشرعي مع المحرض على ولي الأمر: (النصح، الحوار والمناظرة، ذم المحرضين، ترك مجالسة المحرضون والتحذير منهم، الشدة في المعاملة والتعزير، دعوتهم للتوبة).

الكلمات الدالة (المفتاحية): المنهج الشرعي، التحريض، الخوارج، ولاة الأمر.

ABSTRACT

Study summary:

Due to the importance of living in security and stability, away from turmoil and chaos; Evidences that contributes to the consolidation of security in the Muslim community have combined, including texts related to hearing and obedience to the imam, warning against rebellions and hatred of him and the necessity of the word of Muslims.

And given the various forms of rebellions, both real and incorporeal, by hand and tongue; This study aims to identify the legal approach in dealing with the incitement to guardian, highlighting the images of incitement to the guardian, and indicating the legal approach to dealing with the instigators of the guardian

The approach used in this study is inductive: by following the past and recent forms of incitement to the guardian, as well as in dealing with the instigator of a guardian through legal texts and the critical approach

One of the findings of this study is that modern and contemporary instigators have common denominators: exploiting crisis times,, ignorance, underestimation of the guardians, and contempt for established scientists

the forms of incitement to a guardian: (public denial of the guardian, defamation of the rulers' mistakes, enumeration of their defects, shuddering, underestimation and devaluation of the guardians, calls for reform, raising suspicions).

The legal ways of dealing with the instigators of the guardian are: advice, dialogue and debate to detect suspicions, vilification of instigators and their works, abandonment of and warning of instigators, harsh treatment and humiliation, calling them to repent and return to the right).

Key words:

Legal approach, incitement, Khawarij, guardian.

مقدّمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم.

أما بعد: فإن من نعم الله عز وجل التي امتن الله بها على عباده نعمة الأمن، ولا يُدرِك قيمة الأمن والأمان إلا من فقدهما، ولقد بين سبحانه وتعالى ذلك بقوله: ﴿وَقَالُوٓاْ إِن نَّتَّبِعِ ٱلۡهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفۡ مِنۡ أَرۡضِنَآۚ أَوَلَمۡ نُمَكِّن لَّهُمۡ حَرَمًا ءَامِنٗا يُجۡبَىٰٓ إِلَيۡهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَيۡءٖ رِّزۡقٗا مِّن لَّدُنَّا﴾ (سورة القصص: ٥٧)؛ ولأهمية العيش في أمن واستقرار بعيداً عن الاضطراب والفوضى ؛ تظافرت الأدلة التي تحض على ما يسهم في توطيد الأمن في المجتمع المسلم ومنها النصوص المتعلقة بالسمع والطاعة للإمام ، والتحذير من الافتئات والخروج عليه ولزوم كلمة المسلمين.

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ (سورة النساء: ٥٩)، وفي السنة النبوية عدة أحاديث تدل على وجوب طاعة ولي الأمر وتحريم الخروج عليه، ومنها:

ما رواه البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصى أميري فقد عصاني**»(١)، وفي الحديث الصحيح الذي قال فيه عبادة بن الصامت: «**بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وألا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفرًا بواحًا عندكم من الله فيه برهان**»(٢).

والخروج على ولي الأمر نوعان: معنوي وحقيقي: فكري ومسلح، أو نقول: باللسان والسنان: والثاني وإن كان أعظم خطراً إلا أن التمهيد له من خلال النوع الأول، ولا سيما إن

---

(١) البخاري، محمد بن إسماعيل. "صحيح البخاري". تحقيق محمد زهير الناصر، (ط ١، دار طوق النجاة). كتاب الأحكام، باب: قول الله تعالى ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ رقم: ٧١٣٧، ٩: ٦١، ومسلم بن الحجاج."صحيح مسلم". تحقيق محمد عبد الباقي، (د. ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت). كتاب الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، رقم: ١٨٣٥، ٣: ١٤٦٦.

(٢) البخاري. "صحيح البخاري". كتاب الفتن، باب: قول النبي ﷺ: «سَتَرَوْنَ بَعْدِي أُمُورًا تُنْكِرُونَهَا»، رقم: ٧٠٥٥: ٩: ٤٧.

تضمن تحريضاً، وإفسادًا لأفكار الناس، وإيغار صدورهم على ولي الأمر[١]، ونظراً ؛ لتعدد صور التحريض على ولي الأمر واختلاف طُرقها؛ رأت الباحثة إفراد دراسة تبين صور ذلك التحريض قديماً وفي الواقع المعاصر، وكذلك تبيين المنهج الشرعي في التعامل مع المُحرض على ولي الأمر.

أسباب اختيار الموضوع:

- إن التحريض على ولي الأمر صورة من صور الخروج عليه، ومقدمة له، ولا يخفى على عاقل الشرور العظيمة والمخاطر الجسيمة المترتبة عليه.
- إن الدين الإسلامي أولى مسألة السمع والطاعة للإمام وعدم الافتئات عليه اهتماماً بالغاً؛ لما يترتب على مخالفة ذلك من شرور عظيمة.
- من المهم توضيح الصلة المشتركة بين الخوارج قديماً والمحرضين حديثاً، ومعرفة أساليبهم في التحريض على ولاة الأمر.
- نظراً لتنوع صور التحريض على ولي الأمر؛ رأت الباحثة أهمية إبرازها في هذه الدراسة.
- إن من الأهمية بمكان دراسة المنهج الشرعي في التعامل مع المحرض على ولي الأمر.

أهداف الدراسة:

- التعريف بمفهوم التحريض على ولي الأمر، وبيان نهي الشارع عنه.
- إبراز الصلة المشتركة بين المحرضين على ولاة الأمر القدامى والمعاصرين.
- بيان صور التحريض على ولي الأمر.
- بيان المنهج الشرعي في التعامل مع المحرض على ولي الأمر.

الدراسات السابقة:

- **مفهوم الخروج على ولاة الأمر وخطره وآثاره السيئة على المجتمع السعودي**[٢]:

فمن أبرز أهداف البحث: تبيين خطورة الخروج على ولي الأمر، وتجلية آثاره السيئة على

(١) الدباسي، د. أمل. "الخروج على الإمام مفهومه وحكمه وخطره وعلاجه الشرعي دراسة شرعية"، مؤتمر واجب الجامعات وأثرها في حماية الشباب من الجماعات والأحزاب: ٤١١، مج ٢.

(٢) نادر، د. إيهاب. "مفهوم الخروج على ولاة الأمر وخطره وآثاره السيئة على المجتمع السعودي". بحث مقدم لمؤتمر واجب الجامعات السعودية وأثرها في حماية الشباب من الانحراف". (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، مج ١٠، ١٤٣٩هـ).

المجتمع السعودي، كما تناولت الدراسة: وجوب طاعة الحاكم المسلم في غير معصية الله، وصور الخروج على الحاكم، وأبرز الفرق التي ضلت في هذا الباب، ومفاسد الخروج على ولي الأمر، وتناول التدابير المعينة الواقية منه.

وتلتقي هذه الدراسة مع هذا البحث في كون عمل المحرضين هو بالأساس مقدمة للخروج على ولاة الأمر بصور وأعمال مختلفة، وتختلف في كون الدراسة السابقة تتناول موضوعات حول الخروج على ولي الأمر بشكل عام أما هذا البحث فيتناول بصورة دقيقة مقدمة الخروج على ولي الأمر بالتحريض على ولاة الأمر.

- **جريمة التحريض الإلكتروني المخلة بأمن الدولة دراسة مقارنة**(١).

وتهدف هذه الدراسة إلى التعريف بمفهوم التحريض الإلكتروني، والتعرف على وسائله، والفرق بينه وبين التحريض التقليدي، والتعرف على العقوبة المقرة له بالنظام.

ومن أبرز نتائج الدراسة: أن الشبكات الاجتماعية من أبرز وأهم وسائل التحريض، وسرعة انتشار التحريض الإلكتروني المخل بأمن الدولة وقوة التأثير في المتلقي.

وتلتقي هذه الدراسة مع موضوع البحث في: التعريف بمفهوم التحريض، وكون التحريض الإلكتروني من وسائله وأساليبه، وتختلف في كون الدراسة السابقة ركزت على جريمة التحريض الإلكتروني فقط بينما هذه الدراسة ستتناول التحريض الإلكتروني وغيره، كما أن هذه الدراسة ستتناول صور التحريض على ولاة الأمر والمنهج الشرعي في التعامل مع المحرض.

- **عصيان ولي الأمر، وأثره في تهديد أمن الوطن**(٢):

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز دور السنة النبوية في معالجة كل ما يهدد أمن الوطن والمواطن والمجتمع، والتحذير من عصيان ولي الأمر، وتبيين العلاج الناجح لظواهر وأسباب العصيان، وبيان خطورة العصيان.

ومن نتائج هذه الدراسة:

- أن العصيان في عرف الشارع عدم طاعة الإمام الشرعي، أو من أنابه، أو ولاه في المعروف، وهي معصية لله -تبارك وتعالى-، ومن أعظم المهددات والمخاطر.

(١) الهاجري، راشد رمزان. "جريمة التحريض الإلكتروني المخلة بأمن الدولة دراسة مقارنة". بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير من المعهد العالي للقضاء، (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣٣هـ).

(٢) الكشان، د. المليح. مجلة كلية الشريعة والقانون، بحث مقدم لجامعة الأزهر، (ع ٣٣، ج: ٤).

- تدل الأحاديث على أن عصيان ولي الأمر، والتمرد عليه مفارقة الجماعة، وهذا مهدد لجماعة المسلمين، وإضعاف لوحدتهم وقوتهم؛ حيث يشغل الإمام بمعالجة الأمور الداخلية عن الخارجية.

وتتفق هذه الدراسة معها في جزئية التحذير من عصيان ولي الأمر، وتناول الأدلة على ذلك.

ويختلف موضوع الدراسة عنها في كونها ركزت على قضية التحريض على ولي الأمر من خلال إبراز صور التحريض على ولاة الأمر، وكذلك بيان المنهج الشرعي في التعامل مع المحرض على ولي الأمر.

منهج الدراسة:

ولتحقيق أهداف الدراسة اتبعت **المنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي الكيفي** حيث تتبعت جزئيات موضوع البحث للوصول إلى الأحكام، والاستدلال بالنصوص واستنباط الأحكام منها.(١)

وذلك بإبراز الصلة المشتركة بين المحرضين من القدامى والمعاصرين، وبتتبع صور التحريض على ولي الأمر، ومنهج التعامل مع المحرض على ولي الأمر من خلال النصوص الشرعية.

ويبرز **المنهج التحليلي الكيفي** الذي يعني التركيز على معالجة التجارب الواقعة ، والأحداث الجارية، سواء أكانت في الماضي، أم في الحاضر، على ما يدركه الباحث منها، وعلى ما يفهمه ويستطيع تصنيفه، وإدراك العلاقات التي يمكن ملاحظتها ملاحظة عقلية(٢)، في تناول الدراسة كاملة حيث يتم النظر في منهج المحرضون القدامى والمعاصرون من خلال الأحداث القديمة والمعاصرة وإبراز صور تحريضهم ، وتجلية المنهج الشرعي في التعامل معهم، وبيان ضلال منهجهم ونقده؛ نظراً لخطورة التحريض على ولاة الأمر وآثاره السيئة على الأفراد والمجتمعات.

(١) ينظر: الربيعة، د. عبد العزيز. "البحث العلمي". (ط٢، الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، ١٤٢٠هـ): ١: ١٧٩.

(٢) ينظر: العساف، د. صالح. "المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية". (د. ط، الرياض: دار الزهراء، (٢٠٠٥م): ١٣١.

تقسيمات الدراسة:

وقد اشتملت على مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة

التمهيد وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: مفهوم التحريض

المسألة الثانية: ولي الأمر

المسألة الثالثة: نهي الشارع عن التحريض على ولاة الأمر.

المبحث الأول: صور التحريض على ولي الأمر:

المطلب الأول: الصلة المشتركة بين المحرضين على ولاة الأمر القدامى والمعاصرين.

المطلب الثاني: صور التحريض على ولاة الأمر

المبحث الثاني: المنهج الشرعي في التعامل مع المحرض على ولي الأمر

المطلب الأول: النصح

المطلب الثاني: الحوار والمناظرة لكشف الشبهات

المطلب الثالث: دعوتهم للتوبة والرجوع إلى الحق

المطلب الرابع: ذم المحرضين وتقبيح عملهم

المطلب الخامس: ترك مجالسة المحرضين والتحذير منهم

المطلب السادس: الشدة في المعاملة، والتعزير

الخاتمة وفيها:

- نتائج البحث
- التوصيات

قائمة المصادر والمراجع

التمهيد :

(مصطلحات الدراسة، نهي الشارع عن التحريض على ولي الأمر)

المسألة الأولى: التحريض

مصدر مأخوذ من الفعل حرض، أي: الحث والإحماء والحض على الشيء[١].

قال الجوهري: التحريض على القتال: الحث والإحماء عليه، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ﴾ (الأنفال: ٦٥)، قال الزجاج: تأويله حثهم على القتال.[٢]

والتحريض: حث وحض شخص ما على ارتكاب أمر يعاقب عليه الشرع والنظام.[٣]

وهذا المفهوم مقصود الدراسة، سواء كان الحث والتحريض بصور تقليدية أو حديثة حقيقية أو معنوية.

المسألة الثانية: ولي الأمر

الولي في اللغة: يدل على القرب، فالوليُ: القرب، والمولي: المعتِقُ والمُعتَق، والصاحب، والحليف، وابن العم، والنّاصر، والجار؛ كلُّ هؤلاءِ (ولي) وهو القرب، وكلّ من ولِيَ أمر آخر، فهو وليُّه.

وفلان أولى بكذا، أي: أحرى به وأجدر[٤].

يقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ (النساء: ٥٩).

والمقصود بأولي الأمر: الأمراء، والحكام، والفقهاء، والقضاة، وبهذا قال أبو هريرة، وابن عباس ب في إحدى الروايتين عنه، وزيد بن أسلم، وميمون بن مهران، والسدي، ومقاتل، وهو إحدى روايتي أحمد[٥].

---

(١) ابن منظور، محمد بن مكرم. "لسان العرب". (ط ٣، بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ): ٧: ١٣٣.

(٢) ابن منظور، "لسان العرب". ٧: ١٣٣.

(٣) ينظر: المالكي، نسيبة. "جريمة التحريض على العنف الطائفي في النظام السعودي". رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في قسم الشريعة والقانون، من كلية العدالة الجنائي، (جامعة الأمير نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٤٣٧هـ): ٩.

(٤) ينظر: ابن فارس، أحمد. "مقاييس اللغة". تحقيق عبدالسلام محمد، (د. ط، دار الفكر، د. ت): ٦: ١٤١.

(٥) ينظر: الطبري، محمد بن جرير. "جامع البيان عن تأويل آي القرآن". تحقيق الدكتور عبد الله التركي، =

وولي أمر المسلمين: من يقوم بشأنهم في أمر دينهم، وجميع ما أدى إلى صلاحهم[١].
وقيل: "الرؤساء ومن بيديهم الحل والعقد"[٢]

المسألة الثالثة: نهي الشارع عن التحريض على ولاة الأمر:

إن من مقاصد الشريعة تحقيق المصالح وتكثيرها، ودرء المفاسد وتقليلها؛ وبناء على ذلك جاءت الأحكام الشرعية لتحقيق ذلك كتلك المتعلقة بالإمامة وما يترتب عليها من وحدة الصف، وجمع الكلمة، والاجتماع ونبذ الفرقة.

يقول سبحانه: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ (آل عمران، ١٠٣)، كما جاء النهي عن الفرقة والاختلاف بقوله سبحانه: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾(آل عمران: ١٠٥).

ولا شك بأن التحريض على ولاة الأمر بأي وسيلة أو صورة يؤدي في إلى امتلاء صدور العامة وشحنها ضد ولاة أمرها، ومن ثم حصول الفتنة والسعي فيها التي في آخرها الخروج على ولي الأمر.

فعن عرفجة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: " **ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، ومن يُشرف لها تستشرفه، ومن وجد ملجأً أو معاذاً؛ فليعذ به** "[٣].

الدكتور عبد السند يمامة. (ط ١، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م): ٧: ١٧٦-١٧٨؛ الشوكاني، محمد بن علي. "فتح القدير". (ط١، دمشق، بيروت: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب ١٤١٤ هـ): ١: ٥٦٥.

(١) ينظر: الزَّبيدي، محمّد بن محمّد. "تاج العروس ". مجموعة من المحققين. (د. ط، دار الهداية، د.ت): ٢٨: ٢٦.

(٢) عمر، د أحمد مختار. "معجم اللغة العربية المعاصرة". (ط١، عالم الكتب، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م): ١: ١١٧.

(٣) البخاري. "صحيح البخاري". كتاب المناقب، باب علامة النبوة في الإسلام، حديث رقم٣٦٠١، ٤: ١٩٨؛ ومسلم. "صحيح مسلم". كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب نزول الفتن كمواقع القطر، حديث رقم ٢٨٨٦: ٤: ٢٢١١

وقد بوب أبو داود في سننه: " **باب في النهي عن السعي في الفتنة**"(١): " يعني الدخول فيها والعمل على وجودها، وإذكاء نارها، والحرص على حصولها، وهذا هو السعي في الحصول على فتنة، سواء كان ذلك بالقول أو الفعل، أو بالتحريض أو التهييج"(٢).

ومن هذه الفتن المشاهدة في الواقع المعاصر فتنة التحريض على ولي الأمر بصور متعددة – سيأتي بيانها– والمتأمل لهذه الفتنة يجد بأنها تؤول في النهاية إلى الخروج على ولي الأمر وشق عصا الطاعة، وحدوث الفرقة والاختلاف، وقد تؤدي إلى سفك الدماء، وخراب البنيان، وتشريد وتهجير، كما هو حاصل في الدول المجاورة التي روج المحرضون لما يسمى بالربيع العربي وأحدثوا ثورات كانت في بدايتها تمثيلاً وتطبيقًا للتحريض ضد ولي الأمر ، وغيابًا لتطبيق منهج الشرع في التعامل مع الحكام والطريقة المثلى للمناداة بالحقوق والإصلاحات ونحو ذلك من دعاوى الإصلاح والتي بلا شك رأينا آثارها عياناً في تلك الدول التي أُشعلت فيها فتيل الثورات من قتل وتشريد وتجويع وزرع للتنظيمات والجماعات الإرهابية، وانهيار لاقتصاد تلك الدول.

فمنذ أكثر من عقد وتلك الدول تذوق الويلات بسبب التحريض للخروج على ولي الأمر بصور مختلفة، ولم تتحقق لهم تلك المساعي بالإصلاح؛ بل تفاقم الأمر وازداد سوءاً.

ومن هنا بين النبي ﷺ هذا الباب أتم بيان، وأحاطه بأوامر وأحكام لا يمكن تجاوزها إلا عند غلبة الهوى، واستحكام الجهل، وحذر التحذير الشديد من المفارقة، ولو كانت يسيرة، وبين أن من استذل الإمارة لقي الله عز وجل ولا وجه له عنده، وأن من أهان سلطان الله فإن الله سيهينه في أحاديث كثيرة متواترة، وحفاظاً على هذا الأصل، وحماية لجنابه، حرم أهل السنة والجماعة كل قول أو فعل يضعف هيبة السلطان، أو ينقص مكانته في القلوب، مما يوهن عقد السمع والطاعة، ويفرق الجماعة.

(١) السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث. "سنن أبي داود". تحقيق محمد محيي الدين. (د. ط، صيدا – بيروت: المكتبة العصرية، د. ت)، كتاب الفتن والملاحم، باب في النهي عن السعي في الفتنة، ٢: ٩٩.

(٢) العباد، عبد المحسن. "شرح سنن أبي داود". أعده أحمد عبد الله. (د.ط، الشبكة الإسلامية، د. ت): رقم ٤٧٨، ١: ٢.

المبحث الأول: صور التحريض على ولي الأمر

عند النظر في هذا الموضوع (التحريض) نجد بأن القدامى والمعاصرين يشتركون بعدد من الصلات والقواسم المشتركة سيأتي بيانها، كما تعددت صور التحريض على ولي الأمر منها القولي والفعلي، والقديم والحديث، الحقيقي والمعنوي.

المطلب الأول: الصلة المشتركة بين المحرضين على ولاة الأمر القدامى والمعاصرون

يشترك المحرضون القدامى والمعاصرون على ولاة الأمر بعدد من القواسم المشتركة في المنهج والأسلوب مثل(١):

أولا: استغلال أوقات الأزمات للتحريض على ولي الأمر: قال الرسول ﷺ عن الخوارج: " **ويخرجون على حين فرقة من الناس**"(٢)، فهذا منهج الخوارج القعدة الذين يستغلون أوقات الفتن أو الأزمات للكشف عن منهجهم الخفي في إثارة الناس على ولي أمرهم، فقد ظهروا في زمن الصحابة – رضوان الله عليهم – بعد اغتيالهم للخليفة عثمان بن عفان – رضي الله عنه– وما حدث في معركة الجمل، وصفين(٣) كان بسبب إثارة الناس على علي بن أبي طالب ومعاوية رضي الله عنها وموقفهما من قتلة عثمان بن عفان – رضي الله عنه – ، وفي واقعنا المعاصر نجد بأن المحرضين يستغلون الأزمات للتحريض على ولي الأمر مستغلين وسائل عدة منها وسائل الإعلام التقليدية والحديثة ، فقد جاءت دراسة تثبت أنه تم رصد عدد (٧٠١) تغريدة في (تويتر) استغلت أزمة كورونا؛ لتهييج الناس ضد ولاة الأمر في المملكة العربية السعودية(٤).

---

(١) ينظر: عطا، د. فؤاد. "الانحرافات الفكرية المشتركة بين الخوارج الأوائل وخوارج العصر". بحث مقدم إلى مؤتمر واجب الجامعات السعودية وأثرها في حماية الشباب من الجماعات والأحزاب والانحراف. (د. ط، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣٩هـ).

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب من ترك قتال للخوارج للتآلف وأن لا ينفر الناس عنه، رقم: ٦٩٣٣: ٩: ١٧، ومسلم، "صحيح مسلم"، كتاب: الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، رقم: ١٠٦٤: ٢: ٧٤١.

(٣) ينظر: ابن العربي، أبو بكر. "العواصم من القواصم". تحقيق د. عمار الطالبي. (مكتبة دار التراث، مصر): ٢٩٩.

(٤) ينظر: الشهراني، د. فهد." الإرجاف المعاصر ضد المملكة العربية السعودية". مجلة العلوم الشرعية، =

ثانياً: الافتيات على ولي الأمر ومنازعة الأمر أهله: إن من القواسم والصلات المشتركة بين المحرضين القدامى والمعاصرين الافتيات على ولي الأمر ومنازعتهم لهم في أمور السلطان والسياسة دون علم بتفاصيلها ودقائقها وأبعادها، فيحرضون الناس على ولاة أمرهم بما يظهر لهم فقط من قرارات وممارسات دون إعذار لهم بمراميها وأبعادها.

ثالثاً اتهام الحكام بالجور وعدم العدالة: مما يشترك به المحرضون القدامى والمعاصرون اتهام الحكام بالجور والظلم بأساليب وصور مختلفة فذو الخويصرة[١] يقول لخاتم النبيين – عليه الصلاة والسلام-: " **يا رسول الله اعدل**"[٢]، [٣]"فَهَؤُلَاءِ أَصْلُ ضَلَالِهِمْ : اعْتِقَادُهُمْ فِي أَئِمَّةِ الْهُدَى وَجَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهُمْ خَارِجُونَ عَنْ الْعَدْلِ وَأَنَّهُمْ ضَالُّونَ"[٤] وفي هذا العصر نجد المحرضين يرددون هذا الشعار بأساليب مختلفة كعقد المقارنات بين الدول وحكامها، والتشكيك في نزاهة بعض الأحكام، وادعاء جور بعض القرارات، ونحوها من الأساليب والصور.

رابعاً: التزهيد بالعلماء الثقات، ونبزهم بالألقاب: لإبعاد الناس عنهم، فها هو عبد الله ابن عباس – رضي الله عنه- عندما حاور الخوارج قالوا على سبيل التنفير والصد عنه: "لا تخاصموا قريشاً" فإن الله تعالى يقول: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ (الزخرف: ٥٨)"[٥]، وما

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العدد: ٦٣(د.ت): ٣٨١.

(١) ذو الخويصرة التميمي: له ذكر في الصحابة، اتهم لنبي بعدم العدل، فأنكر ابن حجر ذكره في الصحابة. ينظر: العسقلاني، أحمد بن حجر. "الإصابة في تمييز الصحابة". تحقيق: عادل أحمد وآخر، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ): ٢: ٣٤٣.

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"، ٢: ٧٩.

(٣) وقد تقدم تحريض عبد الله بن سبأ، وطعنه في عدالة الخليفة عثمان بن عفان – رضي الله عنه- وادعاءه بأنه أعطى الولاية على المسلمين لمن ليسوا أهلاً لها، وأنه ولى أقاربه وأعطاهم من بيت المال.

(٤) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. "مجموع الفتاوى". تحقيق: أنور الباز وآخر، (ط ٣، دار الوفاء، ١٤٢٦هـ): ٢٨: ٤٩٧.

(٥) الحاكم، محمد بن عبد الله. "المستدرك على الصحيحين". تحقيق مصطفى عبد القادر. (ط، ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م)، ٢: ١٦٤، وصححه؛ والبيهقي، أحمد بن الحسين. "السنن الكبرى". (ط١، حيدر آباد الدكن: مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند، ١٣٤٤هـ): ١٢:٤٣٤، حديث رقم: ١٧٠٧٦، وقال: الوادعي، مقبل بن هادي. "الصحيح المسند =

نجده اليوم من همز ولمز في العلماء وتصنيفهم مثل قولهم: علماء سلاطين ونحوها من الألقاب والتصنيفات[١]؛ لأجل تقليل قدرهم في نفوس العامة ولاسيما الشباب، وبالتالي تهيئتهم؛ ليكونوا لقمة سائغة لدعاة الفتن والإرهاب .

خامساً: عدم إنزال ولاة الأمر منازلهم: مما جاء في حقوق ولي الأمر لدى ابن جماعة: "وأن يعرف لَهُ عَظِيم حَقه، وَمَا يجب من تَعْظِيم قدره، فيعامل بِمَا يجب لَهُ من الاحترام وَالْإِكْرَام، وَمَا جعل الله تَعَالَى لَهُ من الإعظام"[٢]، والمتأمل في حال الخوارج القعدة قديماً وفي الواقع المعاصر نجد منهم عدم توقير الولاة والاستنقاص منهم والتقليل من قدرهم بصور التحريض المختلفة – كما سيأتي بيانها–.

وفي واقعنا نجد كذلك نماذج من الخوارج يسيئون لولاة الأمر، ويبخسونهم حقهم من التقدير والإجلال من خلال خطاباتهم المتطرفة ، وتغريداتهم المسيئة سواء من منظري الجماعات المنحرفة أو من تأثر بفكرهم.

سادساً: الجهل وسوء الفهم: مما يلاحظ على المحرضين القدامى والمعاصرين الجهل بالأحكام الشرعية ولا سيما دلالات النصوص، والجهل بالمنهج الشرعي في التعامل مع الحكام.

فالجهل وسوء الفهم عن الله ورسوله ﷺ أصل كل بدعة وضلالة، فما خرجت الخوراج ولا افترقت الفرق إلا بسبب سوء الفهم عن الله ورسوله ﷺ.[٣]

من دلائل النبوة". (ط ١، دار الحرمين للطباعة، ١٤٢٣هـ– ٢٠٠٢م): ٦١٢، إسناده حسن.

(١) ومن أقوالهم: أنهم لا يفقهون الواقع، علماء حيض ونفاس، ينظر في ذلك مقالات بين منهجين لأبي قتادة الفلسطيني، مقالة رقم ٣٧، ينظر:

https://archive.org/details/allah_akbar_kabeera_0123_hotmail_20150719_04289/page/n، تاريخ الدخول للموقع: ١٤٤٤/٤/٢٦هـ

(٢) ابن جماعة، محمد بن إبراهيم بدر الدين ، "تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام". قدم له عبد الله آل محمود، تحقيق ودراسة د. فؤاد عبد المنعم . (ط ٣، قطر، الدوحة: دار الثقافة بتفويض من رئاسة المحاكم الشرعية بقطر، ١٤٠٨هـ): ٦٣.

(٣) ينظر: ابن قيم الجوزي، محمد بن أبي بكر. "الروح". تعليق: إبراهيم رمضان. (د. ط، دار الفكر العربي، بيروت، ١٩٩٦م): ٦٣.

المطلب الثاني: صور التحريض على ولي الأمر[١]

للتحريض على ولي الأمر عدة صور منها:

أولاً: الإنكار العلني على ولي الأمر

إن الإنكار العلني على ولاة الأمور من أفعال المحرضين الخوارج الذين يتدثرون بدثار الغيرة على الدين والحرص على إزالة المنكر باتخاذ الإنكار والنصح علانية؛ سواء في المجالس أو في وسائل الإعلام التقليدية أو الحديثة لإثارة المجتمعات وإيغار صدور العامة على الولاة، ولا شك بأن التحريض بهذه الصورة يترتب عليه آثار سيئة على الفرد والمجتمعات كما يفتح باب الفتن يصعب غلقه؛ لذا جاء النهي عنه في الشرع ومن ذلك:

«.. **وقد قِيلَ لِأُسَامَةَ: لو أَتَيْتَ فُلَانًا فَكَلَّمْتَهُ، قالَ: إنَّكُمْ لَتَرَوْنَ أنِّي لا أُكَلِّمُهُ إلَّا أُسْمِعُكُمْ، إنِّي أُكَلِّمُهُ في السِّرِّ دُونَ أنْ أفْتَحَ بَابًا لا أكُونُ أوَّلَ مَن فَتَحَهُ، ولَا أقُولُ لِرَجُلٍ أنْ كانَ عَلَيَّ أمِيرًا: إنَّه خَيْرُ النَّاسِ، بَعْدَ شَيءٍ سَمِعْتُهُ مِن رَسولِ اللَّهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، قالوا: وما سَمِعْتَهُ يقولُ؟ قالَ: سَمِعْتُهُ يقولُ: يُجَاءُ بالرَّجُلِ يَومَ القِيَامَةِ فيُلْقَى في النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أقْتَابُهُ[٢] في النَّارِ، فَيَدُورُ كما يَدُورُ الحِمَارُ برَحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أهْلُ النَّارِ عليه فيَقولونَ: أيْ فُلَانُ، ما شَأْنُكَ؟ أليسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بالمَعروفِ وتَنْهَانَا عَنِ المُنْكَرِ؟! قالَ: كُنْتُ آمُرُكُمْ بالمَعروفِ ولَا آتِيهِ، وأَنْهَاكُمْ عَنِ المُنْكَرِ وآتِيهِ»**[٣].

قال النووي –رحمه الله– موضحًا قصد أسامة — رضي الله عنه –: قوله "أفتتح أمراً لا أحب أن أكون أول من افتتحه" يعنى المجاهرة بالإنكار على الأمراء في الملأ، كما جرى لقتلة عثمان رضي الله عنه"[٤]

---

(١) ينظر: بازمول، أحمد عمر. "السنة فيما يتعلق بولي الأمة". (ط١، القاهرة: دار الإمام أحمد، ٢٠٠٤م): ٧٨.

(٢) معنى انْدَلَقَ: خَرَجَ من مكانِهِ، ينظر: الفيروزابادي، محمد بن يعقوب. "القاموس المحيط". تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة. (ط ٢، بيروت — لبنان: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م): ٨٨٤.

والقتْب: المِعَي، وما اسْتدارَ مِنَ البَطْنِ، ج: أقْتابٌ. ينظر: الفيروزابادي. "القاموس المحيط".: ١٢٢.

(٣) البخاري، محمد بن إسماعيل. "صحيح البخاري". كتاب بدء الخلق، باب صفة النار، رقم ٣٢٦٧: ٤: ١٢١، ومسلم. "صحيح مسلم". كتاب الزهد والرقائق، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله... ، رقم ٢٩٨٩: ٤: ٢٢٩٠.

(٤) النووي/ يحيى بن شرف. "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج". (ط ٢، بيروت: دار إحياء التراث =

قال الحافظ ابن حجر قال المهلّب: أرادوا من أسامة أن يكلم عثمان... فقال أسامة: قد كلمته سراً دون أن أفتح بابًا أي: باب الإنكار على الأئمة علانية، خشية أن تفترق الكلمة ثم قال الحافظ- وقال عياض: مراد أسامة: أنه لا يفتح باب المجاهرة بالنكير على الإمام؛ لما يخشى من عاقبة ذلك.(١) ففي هذا دليل على حرص الصحابة – رضوان الله عليهم- على سلامة دينهم وصيانة أمور دنياهم؛ لعلمهم بأن هذا الأمر يترتب عليه منكر أعظم منه؛ فدفع المفسدة مقدم على جلب المصلحة(٢).

ثانياً: التشهير بأخطاء الحكام وتعداد مثالبهم:

سواء كان ذلك عبر المنابر الدينية أو الإعلامية ووسائل التواصل الاجتماعي الحديثة أو في المجالس فهذا يعد تحريضاً وتأليباً على ولي الأمر، بل هو طريق ومسلك الخوارج الذين يرون أن ذلك يعد من الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر وقول عبد الله بن عكيم(٣): «لَا أُعِينُ عَلَى دم خليفة بَعْدَ عُثْمَانَ، فَقِيلَ له: يا أبا معبد وأعنتَ على دمه؟ قال: إني أعدُّ ذكر مساوئه عونًا على دمه"(٤).

فهذا السلوك لخوارج العصر ينافي المنهج الشرعي الصحيح في التعامل مع الحكام(٥)، وينجم عنه الفساد والخراب والفتن والقلاقل.

العربي، ١٣٩٢هـ): ١٨: ١١٨.

(١) العسقلاني، أحمد بن حجر. "فتح الباري شرح صحيح البخاري". رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد عبد الباقي، قام بإخراجه: محب الدين الخطيب، مع تعليقات: عبد العزيز بن باز. (د. ط، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ): ١٣: ٥٢.

(٢) ينظر: البسام، عبد الله. "تيسير العلام شرح عمدة الأحكام". حققه وعلق عليه: محمد صبحي. (ط ١٠، القاهرة: مكتبة الصحابة، الإمارات: مكتبة التابعين، ١٤٢٦ هـ):١:٦١.

(٣) عَبْد اللَّه بْن عكيم، أدْرك النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلم يسمع مِنْهُ. ينظر: ابن حبان، محمد. "الثقات". تحت مراقبة: محمد عبد المعيد. (ط١، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، الدكن الهند، ١٣٩٣ هـ): ٣: ٢٤٧.

(٤) ابن أبي شيبة، أبو بكر. "المصنف ". تحقيق: كمال يوسف الحوت، (ط ١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٩): ٦: ٣٦٢.

(٥) ينظر: العبد الكريم، عبد السلام. "ضوابط معاملة الحكام في الكتاب والسنة".

وقد قال العلامة الشيخ عبدالعزيز ابن باز – رحمه الله – : «ليس من منهج السلف التشهير بعيوب الولاة، وذكر ذلك على المنابر؛ لأن ذلك يفضي إلى الفوضى وعدم السمع والطاعة في المعروف، ويفضي إلى الخوض الذي يضر ولا ينفع»[(١)]، وهو من صور التحريض المفضية للخروج على ولي الأمر، ونجد صور الإنكار العلني والتشهير بأخطاء الحكام واضحة في البرامج التي تبث من قنوات معادية للملكة العربية السعودية، وكذلك الحسابات الوهمية وحسابات المارقين والخارجين على ولاة الأمر سواء في قنواتهم الخاصة في (اليوتيوب) أو تويتر ونحوها من الوسائل الإعلامية.

ثالثاً: الإرجاف

الإرجاف لغة: جاء في أصل كلمة (رجف) لها عدة معان منها: الزلزلة، والاضطراب الشديد، والإرجاف: واحد أراجيف الأخبار، وقد أرجفوا في الشيء خاضوا فيه[(٢)].

وأما اصطلاحاً: عرف الإرجاف بأنه: "التماس الفتنة، وإشاعة الكذب والباطل للاغتمام به"[(٣)]، وقيل: بأنه:" توليد الأخبار الكاذبة حتى يضطرب الناس منها"[(٤)].

وعند النظر في الأحداث التاريخية نجد بأنها سجلت عددًا من الأراجيف التي ينشرها أعداء الإسلام من المنافقين وغيرهم منذ صدر الإسلام، واستمر المرجفون حتى زماننا هذا في نشر أكاذيبهم وشائعاتهم للغرض نفسه؛ وهو إثارة الفتنة وحدوث الاضطراب، وإضعاف العزيمة ولا سيما وقت الفتن والأزمات حيث يكثر فيه الكلام، وتضخم فيه الأمور، وما أزمة (كوفيد ١٩) ببعيد، وقد تم رصد عدد من الأراجيف حوله: مثل تلك التي تصور الواقع والمستقبل بصورة مظلمة من حيث انهيار الاقتصاد وعجز ميزانية الدولة وانهيار النظام الصحي، والوعد بارتفاع الأسعار وزيادة الضرائب وتخفيض الدخل؛ مما يوهن العزم، ويبعث الخوف ويبث القلق

(١) ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله. "مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله". أشرف على جمعه: محمد بن سعد الشويعر، (د. ط، الرياض: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، د. ت): ٨: ٢١٠.

(٢) ينظر: الجوهري، إسماعيل. "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية". تحقيق: أحمد عطار، (ط ٤، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م): ٤: ١٣٦٣، (رجف).

(٣) البارودي، سعود. "الموسوعة الجنائية الإسلامية المقارنة". (د. ط، الرياض: د. ن، ٢٠٠٣): ٥.

(٤) وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في الكويت. "الموسوعة الفقهية الكويتية". (ط٢، الكويت: دار السلاسل، ٢٠١٦م)، ١١: ١٨٨.

والاضطراب، ولا شك بأن الإرجاف أياً كان مجاله؛ من صور التحريض المعاصرة.(١)

فالطريقة المثلى في التعامل مع تلك الأراجيف ردها إلى العلماء والأمراء وعدم منازعة الأمر أهله؛ وعليه فإن الإرجاف من صور التحريض لغرض الإفساد وإحداث الفتنة، يقول سبحانه: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡ﴾ (سورة النساء: آية ٨٣).

رابعاً: التهوين والتنقيص من قدر ولاة الأمر

ومن صور التحريض على ولي الأمر استنقاصه والتهوين من قدره ونشر مثالبه والتشكيك به والسخرية من قراراته.

قال الرسول عليه الصلاة والسلام " **من أهان سلطان الله في الأرض أهانه الله**"(٢)

وفي شرح العلامة ابن عثيمين – رحمه الله – للحديث السابق: "وإهانة السلطان لها عدة صور منها: أن يسخر بأوامر السلطان، فإذا أمر بشيء قال: انظروا ماذا يقول؟، ومنها إذا فعل السلطان شيئاً لا يراه هذا الإنسان قال: انظروا وانظروا ماذا يفعل؟ يريد أن يهون أمر السلطان على الناس؛ لأنه إذا هون أمر السلطان على الناس استهانوا به، ولم يمتثلوا أمره ولم يجتنبوا نهيه"(٣)، وهؤلاء الذين يهونون وينقصون من قدر الولاة لإزالة هيبتهم والتقليل من شأنهم لدى العامة هم من أصناف الخوارج الذين يقال لهم: "القعدية" حيث يزينون الخروج على ولاة والأمر وإن لم يباشروه حقيقة(٤)، وذلك بالتحريض على ولاة الأمر بصور متعددة كما مر معنا.

وهؤلاء كما وصفهم السلف بأنهم أخطر وأخبث الخوراج؛ فقد أخرج أبو داود في مسائل الإمام أحمد عن عبد الله بن محمد أبي محمد الضعيف قال: " قعد الخوراج هم أخبث

(١) ينظر: الشهراني، د. فهد. " الإرجاف المعاصر ضد المملكة العربية السعودية". مجلة العلوم الشرعية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العدد: ٦٣(د. ت): ٣٨١-٣٨٢.

(٢) الترمذي/ محمد بن عيسى. "سنن الترمذي". تحقيق: أحمد محمد شاكر، وآخرين، (ط ٢، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م)، برقم ٢٢٢٤: ٤: ٥٠٢، وقال الترمذي: «حديث حسن غريب»، وصححه الألباني في سنن الترمذي، ٢: ٢٤٥، وأخرجه الإمام أحمد، "المسند، برقم ٢٠٤٣٣، ٣٤: ٧٩.

(٣) العثيمين، محمد بن صالح. "شرح رياض الصالحين". (د. ط، الرياض: دار الوطن للنشر، ١٤٢٦هـ): ٣: ٦٧٣.

(٤) انظر: العسقلاني، ابن حجر: "فتح الباري": ١: ٤٥٩.

الخوارج"[١]؛ لأن ما يقومون به بالإضافة إلى معصية الله ﷻ فيه عدوان متعدي على الولاة وظلم على الأمة جميعاً ؛ "لأن الأمة إذا امتلأت صدورها من الحقد على وُلاة أمورها عصت الولاة، ونابذتهم، وحينئذ تحصل الفوضى، ويسود الخوف، ويزول الأمن، فإذا بقيت هيبة ولاة الأمور في الصدور صار لهم هيبة، وحميت أوامرهم ونظمهم التي لا تخالف الشريعة"[٢]، ومن ذلك أيضاً غيبتهم فهي من صور التحريض التي تؤدي إلى التهوين والتنقيص من قدر الولاة وفي ذلك يقول الشيخ محمد بن عثيمين – رحمه الله– **عن غيبة الولاة** : " فإن غيبتهم تتضاعف؛ لأن غيبتهم توجب احتقارهم عند الناس، وسقوط هيبتهم، وإذا سقطت هيبة السلطان فسدت البلدان، وحلت الفوضى والفتن والشر والفساد"[٣]، فالحديث عن الولاة في المجالس بسوء والطعن فيهم وغيبتهم والتهوين من مكانتهم منهج الخوارج الذين قد يكون خروجهم حقيقيًا وقد يكون معنويًا، ومن صوره التحريض باللسان.

خامساً: دعاوى الإصلاح

من صور التحريض التي يسلكها المحرضون ترديد دعاوى الإصلاح والزعم بالمطالبة بالحقوق والتغيير وإزالة المنكرات.

يقول الله سبحانه: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ (البقرة: ١١-١٢)، "وليس كل من ادعى شيئاً يصدق في دعواه؛ لأنهم قالوا ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾؛ فقال الله ﷻ ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ﴾، وليس كل مازينته النفس يكون حسناً، كما قال تعالى: ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ (فاطر: ٨).[٤]

فعبد الله بن سبأ – رأس الخوارج – عندما حرض الناس وأثارهم على أمير المؤمنين

(١) السَّجِسْتاني، أبو داود سليمان بن الأشعث. "مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني". تحقيق: طارق بن عوض الله. (الطبعة الأولى، مصر: مكتبة ابن تيمية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م): ١: ٣٦٢.

(٢) ابن عثيمين، الشيخ محمد. "شرح رياض الصالحين". ٢: ٣٨٣-٣٩٨

(٣) ابن عثيمين، محمد بن صالح. "مجموع فتاوى ورسائل". جمع وترتيب: فهد السليمان، (الطبعة الأخيرة، دار الوطن - دار الثريا، ١٤١٣ هـ):٢١: ٤٣.

(٤) ابن عثيمين، محمد بن صالح. "تفسير الفاتحة والبقرة". (ط ١، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤٢٣ هـ): ١: ٤٨.

عثمان بن عفان – رضي الله عنه– كان بدعوى الإصلاح، وكان من بين ادعاءاته: أن عثمان بن عفان – رضي الله عنه– أعطى الولاية على المسلمين لمن ليسوا أهلاً لها، وأنه ولى أقاربه وأعطاهم من بيت المال؛ وبذلك ثار الناس نتيجة لهذا التحريض.

فتبين أن شعار الإصلاح الذي رفعوه ما هو إلا ذريعة لتحريض الناس على الخليفة وقتله؛ ولهذا لما قُتل أمير المؤمنين عثمان – رضي الله عنه– نادى منادٍ منهم: إنه لم يحل لنا دم الرجل، ويحرم علينا ماله، إلا أن ماله حلال لنا ، فانهبوا ما في البيت، فعاث رعاع السبيئيين في البيت فساداً، ونهبوا كل ما في البيت؛ حتى نهبوا ما على النساء، وبعد أن أتم السبئيون نهب دار أمير المؤمنين عثمان – رضي الله عنه– تنادوا وقالوا: أدركوا بيت المال؛ وإياكم أن يسبقكم أحد إليه، وخذوا ما فيه ، وسمع حراس بيت المال أصواتهم، فقالوا: أنجوا بأنفسكم ، فإن القوم يريدون الدنيا، واقتحم السبئيون بيت المال وانتهبوا ما فيه(١).

ومن الأمثلة على ذلك اتهام الخوارج لعلي بن أبي طالب – رضي الله عنه – بالوقوع بالكفر بسبب مسألة التحكيم، ودعواهم لإصلاح ذلك، قال الطبري في ذكر بعض الأسباب التي أدت بالخوارج للخروج: " ... وجعل علي – رضي الله عنه– يمشي بين القتلى منهم ويقول: بؤساً لكم لقد ضركم من غركم، قالوا: يا أمير المؤمنين ومن غرهم؟ قال: " الشيطان وأنفس بالسوء أمارة غرتهم بالأماني وزينت لهم المعاصي، ونبأتهم أنهم ظاهرون"٢، فكان عاقبة ذلك الخروج عليه – رضي الله عنه– واستشهاده، وسفك دم الآلاف.

وأما خوارج العصر فهم يسيرون على ذات النهج يحرضون على الولاة بدعاوي الإصلاح والحقوق ويسلكون طرقاً غير مشروعة مثل:

دعوة الناس للخروج في المظاهرات والاعتصامات مما يسبب شغبًا وفوضى وقد يترتب عليها سفك للدماء وتخريب للممتلكات وقال **الشيخ صالح الفوزان** – حفظه الله – : " ديننا ليس دين فوضى، ديننا دين انضباط، دين نظام، ودين سكينة، والمظاهرات ليست من أعمال المسلمين وما كان المسلمون يعرفونها، ودين الإسلام دين هدوء، ودين رحمة لا فوضى فيه ولا

(١) انظر: الطبري، محمد بن جرير. "تاريخ الأمم والرسل والملوك ". (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٧هـ): ٥: ٤١٢.

(٢) الطبري. "تاريخ الطبري": ٥: ٨٨.

تشويش، ولا إثارة فتن، هذا هو دين الإسلام، والحقوق يتوصل إليها دون هذه الطريقة، بالمطالبة الشرعية، والطرق الشرعية، هذه المظاهرات تحدث فتناً، وتحدث سفك دماء، وتحدث تخريب أموال، فلا تجوز هذه الأمور"[١].

فما ينادي به البعض من دعاوى الإصلاح والتغيير بمثل هذه الطرق غير المشروعة إنما هي دعوة للتحريض على الولاة بصورة غير مباشرة، ومن أمثلة ذلك دعاوى الإصلاح التي نادى بها المحرضون؛ لتشعل بذلك فتيل الثورات في الدول العربية مخلفة وراءها سفك الدماء، والخراب والدمار.

سادساً: إثارة الشبهات

إن من أساليب المحرضين على الولاة إثارة الشبهات على العامة والتلبيس عليهم[٢] وذلك بإثارة مواضيع هي من اختصاص أهل الحل والعقد ومن ذلك على سبيل المثال[٣]:

تحريض المجتمعات على حكامها وإثارة شبهة الحكم بالقوانين الوضعية، وقد بينت الشريعة بأن الحكم فيما ليس فيه نص ليس من الحكم بغير ما أنزل الله، بل من الاتفاق والتصالح المرغوب شرعاً، قال سبحانه: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ (النساء : ٣٥)، وقوله سبحانه: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ (المائدة:٩٥)، قال الشاطبي – رحمه الله-: "ويمكن أن يكون من خفي هذا الباب: مذهب الخوارج في زعمهم أنه لاتحكيم للرجال؛ استدلالاً بقوله تعالى: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ (الأنعام:٥٧)، فإنه مبني على أن اللفظ ورد في بصيغة العموم، فلا يلحقه

(١) الحَارِثِّي، جَمَال بْن فُرَيحان. " الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة". جَمْعُ وَتَعْليقُ وَتخريجُ، مِنْ إجَابَاتِ مَعَالي الشَّيخ الدّكتور: صَالِح بْن فوزان الفَوزَان- حفظه الله –، (طبْعَةٌ جَدِيدَةٌ مَزِيدَةٌ ومُنقَّحَةٌ، د. ت): ٢١٧-٢١٨.

(٢) ينظر: المقرن، نوف منصور "استغلال دعاة الفتن للأحداث في صناعة الأزمات". رسالة دكتوراه مقدمة لقسم الدراسات الإسلامية المعاصرة، (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٤٣هـ): ٢٣٦-٢٨٣.

(٣) يُنظر: مؤلفات وتسجيلات بعض المحرضين – الخوارج- المعاصرين مثل: " ملة إبراهيم" ، " الرسالة الثلاثينية في التحذير من الغلو والتكفير" لأبي محمد المقدسي، و" إدارة التوحش " لأبي بكر ناجي، " الجهاد والاجتهاد تأملات في المنهج" لعمر محمود ، " الطريق إلى جماعة المسلمين"، لحسين محسن جابر.

تخصيص؛ فلذلك أعرضوا عن قول الله تعالى: ﴿فَٱبۡعَثُواْ حَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهِۦ وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ﴾ وقوله: ﴿يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ﴾ ، وإلا فلو علموا تحقيقاً قاعدة العرب في أن العموم يراد به الخصوص، لم يسرعوا إلى الإنكار، ولقالوا في أنفسهم : لعل هذا العام مخصوص فيتأولون.(١)

وأما النظم الوضعية " التي تقرر ولا تخالف الشرع؛ فإن طاعة ولي الأمر واجبة، ومن عصى و خالف فهو آثم".(٢)

ومن صور التحريض في هذا الباب الهمز واللمز بحكام المسلمين بسبب انضمام الدول الإسلامية إلى المعاهدات والاتفاقات والمجالس والهيئات الدولية، إثارة الشبهات بأن ذلك من قبيل التحاكم إلى الطاغوت وتجييش العامة على الولاة والتشكيك فيهم.

ومن أمثلة التحريض التي سعى من خلالها خوارج العصر لتأجيج الفتنة مؤخراً ؛ دون اعتبار لحرمة الزمان والمكان إثارة الشبهة بعدم جواز الصلاة خلف الإمام والخطيب الذي عينه ولي الأمر يوم عرفة لحج عام ١٤٤٣هـ في مسجد نمرة، وتحريض الحجاج بإثارة البلبلة والإخلال بالأمن العام للحج، بل وصل بالمحرضين إلى تحريض الحجاج بسفك دم الإمام، وقبل ابتداء موسم الحج أخرج المحرضون –خوارج العصر– بياناً أسموه **(حج غير آمن)** ، بالإضافة إلى عشرات التغريدات في تويتر التي تحرض على قيادة المملكة وتطالب بتدويل الحرمين الشريفين وذلك بإثارة عدد من الشبهات لملء صدور المسلمين تجاه المملكة العربية السعودية والتشكيك بقدراتها وتوجهاتها الدينية والهمز واللمز بقيادتها — وفقهم الله – .(٣)

ولا شك بأن هذا دليل على جهلهم بمنهج أهل السنة والجماعة، ودليل بأن المحرضين هم شعلة الوقود التي تشجع وتحض وتدفع للخروج على ولي الأمر وكما قيل: معظم النار من مستصغر الشرر.

---

(١) الشاطبي، إبراهيم بن موسى. "الاعْتِصَام". تحقيق ودراسة: الشقير وآخرين، (ط١، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م): ٢: ٤٩.

(٢) ابن عثيمين، الشيخ محمد. "سلسلة لقاءات الباب المفتوح". دروس صوتية، الرابط http://islamport.com/l/fqh/3449/5537.htm، (تاريخ الدخول:٢٠/١/١٤٤٤هـ): ٢٢: ١٩٩.

(٣) ينظر على سبيل المثال وسم: الحج غير آمن، أنزلوا العيسى من منبر النبي، السعودية تخون الحرم، وغيرها.

المبحث الثاني: المنهج الشرعي في التعامل مع المحرض على ولي الأمر

من المعلوم بأن من المقاصد الشرعية التي عُني الإسلام بها حفظ الضرورات الخمس (الدين، العقل، المال، النفس، العرض)، ولا شك بأن تزيين وتسهيل الخروج على ولاة الأمر بالتحريض يتعارض مع حفظ تلك الضرورات.

وبيان ذلك في الآتي:

المطلب الأول: النصح:

إن النصح والتوجيه للمحرضين على ولي الأمر منهج شرعي للإعذار أمام الله ﷻ؛ وليكفوا عن هذا الفعل المشين؛ تمسكاً بمنهج الكتاب والسنة حيث جاءت الأدلة التي تحذر من الافتئات والخروج على ولي الأمر أيا كان نوع ذلك الخروج.

ومناصحة الخوارج مسلك انتهجه الصحابة – رضوان الله عليهم – في أكثر من موطن، ومن ذلك أن علياً رضي الله عنه أتاه رجلان من الخوارج زرعة بن البرج الطائي، وحرقوص بن زهير السعدي وأنكروا عليه أمر الحكومة وطلبوا منه أن يتوب وقال له زرعة: أما والله يا علي لئن لم تدع تحكيم الرجال في كتاب الله ﷻ قاتلتك، أطلب بذلك وجه الله ورضوانه، فقال له علي: بؤسًا لك، ما أشقاك! كأني بك قتيلاً تسفي عليك الريح، قال: وددت أن قد كان ذلك، فقال له علي: لو كنت محقًا كان في الموت على الحق تعزية عن الدنيا، إن الشيطان قد استهواكم، فاتقوا الله ﷻ، إنه لا خير لكم في دنيا تقاتلون عليها. فخرجا من عنده يحكمان بل مازال نصح الصحابة للخوارج ووعظهم لهم مستمرًا حتى لما شارفوا على القتال في النهروان واصطفوا، تقدم لهم قيس بن سعد بن عبادة فوعظهم فيما ارتكبوه من الأمر العظيم والخطب الجسيم فلم ينفع، كذلك أبو أيوب الأنصاري أنبهم ووبخهم ووعظهم، وتقدم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب إليهم وخطبهم ووعظهم وخوفهم وأنذرهم وتوعدهم وحذرهم[(١)].

وقال يزيد الفقير – رضي الله عنه–: كنت قد شغفني رأي من رأي الخوارج، فخرجنا في

(١) انظر: ابن كثير، إسماعيل بن عمر. "البداية والنهاية". تحقيق: عبدالله عبدالمحسن التركي، (ط١، الجيزة: هجر للطباعة والنشر، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧ م): ١٠: ٥٨٦؛ وابن خلدون، عبد الرحمن المغربي. "تاريخ ابن خلدون: كتاب العبر وديوان المبتدا والخبر". (د. ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت): ٢: ١٧٨.

عصابة ذوي عدد نريد أن نحج، ثم نخرج على الناس، قال: فمررنا على المدينة، فإذا جابر بن عبد الله يحدث القوم، جالس إلى سارية، إلى أن قال: فرجعنا فلا والله ما خرج منا غير رجل واحد، أو كما قال".(١)

قال القاضي عياض: يعنى: أن الله نفعهم بما حدثهم به جابر، وصرفهم عن الخروج مع الخوارج، لما كان خامرهم من محبة رأيهم(٢).

فهذا نهج الصحابة الكرام – رضوان الله عليهم في التعامل مع الخوارج الذين خرجوا بالسلاح ومن تأثر بفكرهم – فإن المحرضين على ولاة الأمر – الخوارج القعدة– على شاكلتهم، وفرع من ذلك الأصل وهم أشد خطراً، وينطبق عليهم الشأن من حيث التعامل؛ فقد تقدم نصحهم بالموعظة الحسنة بالترغيب تارة وبالترهيب تارة أخرى، وكذلك النصح والموعظة لمن تأثر برأيهم واستحسن صنيعهم.

فالنصح بالترغيب تارة والترهيب تارة وتدعيمه بالشواهد النقلية والعقلية منهج شرعي له أثره في التعامل مع المحرضين – الخوارج القعدة– قديماً وحديثاً، فالله سبحانه وتعالى يقول: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾[النحل: ١٢٥].

المطلب الثاني: الحوار والمناظرة لكشف الشبهات

عند النظر في تعامل الصحابة الكرام – رضوان الله عليهم– ومن كان بعدهم من التابعين ومن تبعهم مع الخوارج والمحرضين نجد أنهم سلكوا عدة مسالك منها الحوار والمناقشة والمناظرة بغية كشف الشبهات وإزالة الغشاوة عن أعينهم ومن ذلك:

إن عليًا لما كاتب معاوية وحكم الحكمين؛ خرج عليه ثمانية آلاف من قراء الناس، فنزلوا بأرض يقال لها حروراء من جانب الكوفة، وأنهم عتبوا عليه، فحاورهم وناقشهم فيما نقموا عليه(٣).

(١) مسلم. "صحيح مسلم". كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها رقم ١٩١، ١: ١٧٩.

(٢) اليحصبي، عياض بن موسى. "إِكمَالُ المعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم". تحقيق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، (ط ١، مصر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م): ١: ٥٧١.

(٣) أحمد. "المسند". رقم ٦٥٦: ٢: ٨٤. قال ابن كثير في "البداية والنهاية". : ٥٨٥: إسناده صحيح. وحسنه الأرناؤوط في تحقيق "المسند". ٢: ٨٧، ومقبل بن هادي، "الصحيح من دلائل النبوة".: ٦٠١.

ومن المناظرات المشهورة مع الخوارج حوار الصحابي الجليل عبد الله بن عباس – رضي الله عنه– مع الخوارج : الذين اعتزلوا في دار – على حدتهم – ، وكانوا ستة آلاف، وأجمعوا على أن يخرجوا على علي، فحاورهم وناظرهم بما ينقمون على علي – رضي الله عنه– فرجع منهم ألفان، وخرج سائرهم، فقتلوا على ضلالتهم، قتلهم المهاجرون والأنصار.(١) ، وغيرها من الشواهد والأدلة.

ففعل الخوارج الذين هموا بالقتال ورفضوا التحكيم لم يكن وليد ذلك الموقف؛ بل سبقه تحريض من أصحاب الفتنة الذين شككوا بعلي – رضي الله عنه– وأثاروا حوله عددًا من الشبهات حتى حشدوا معهم آلاف الرجال ثم خرجوا عليه – رضي الله عنه–.

فمحاورة المحرضين على الحكام أمرٌ في غاية الأهمية؛ لأجل الكشف عن مواطن اللبس عندهم بالحجة والدليل بغية الوصول للحق؛ وعودة الضال إلى رشده، وحفظاً لوحدة الصف، وحقناً للدماء.

ومحاورة ومناظرة المحرضين المعاصرين على ولاة الأمور ولا سيما في وسائل التواصل الاجتماعي من الأهمية بمكان نظراً لقوة تأثيرهم على العامة فرجوعهم إلى الحق فيه خير عظيم ، ونفع كبير؛ سواء للمحرضين أنفسهم، أو من تأثر بهم أو سيتأثر بهم لاحقاً نظراً لمميزات وسمات وسائل التواصل الاجتماعي من سهولة انتشار المحتوى وحفظه وإمكان الرجوع إليه في أي وقت؛ ولا شك بأن محاورة ومناظرة المحرضين الذين يبثون سمومهم الفكرية له دور في وحدة الصف، ولم شمل المجتمع في الالتفاف خلف الإمام والحاكم، ومن الضرورة أن ينبري لحوار تلك الفئة أو مناظرتهم من تتوافر فيه صفات المحاور أو المناظر اللازمة.

المطلب الثالث : دعوتهم للتوبة والرجوع إلى الحق

إن من أهم الأصول التي ينبغي العناية بها هي وحدة الصف والدعوة إليها، ولا شك بأن ما يقوم به المحرضون على ولاة الأمر هو من قبيل شق الصف والتفرق والاختلاف والنزاعات، وهي معصية تستوجب الرجوع والإنابة.

(١) أحمد. "المسند". رقم ٣١٨٧: ٥: ٢٦٣، والنسائي. "السنن الكبرى": ٥: ١٦٧، المقدسي، الضياء. "الأحاديث المختارة". (ط ٣، مكة المكرمة: مكتبة النهضة الحديثة، ٢٠٠٠م)، رقم ٤٣٣، ١٠: ٤١١، وحسنه، قال الوادعي. "الصحيح المسند": ٧١١: «حسن».

وقد كان لابن عباس مجلس طويل عَقَدَهُ –كما تقدم – مع الخوارج على علي – رضي الله عنه –كانت نتيجته رجوع ألفين مِن الخوارج عن ضلالهم(١).

فحبر الأمة – رضي الله عنه – عندما ناقش هؤلاء الخوارج الذين تأثروا قبل خروجهم- نتيجة للتحريض باللسان-، وقارع الدليل بالدليل والحجة بالحجة رجعوا إلى أنفسهم، وعادوا لصوابهم فلما زال المؤثر – المحرضون- زال تأثير الخروج وتبني آراء الخوارج-، فكانت النتيجة رجوع ألفين من هؤلاء الخوارج عن الضلال وتوبتهم.

وعن سَالم بن ربيعة، قال: إني جالس عِنْدَ المغيرة بن شعبة حين أتاه معقل بن قيس يسلم عَلَيْهِ ويودعه، فَقَالَ لَهُ الْمُغِيرَة: يَا معقل بن قيس، إني قَدْ بعثت معك فرسان أهل المصر، أمرت بهم فانتخبوا انتخابًا، فسر إِلَى هَذِهِ العصابة المارقة الذين فارقوا جماعتنا، وشهدوا عليها بالكفر، فادعهم إِلَى التوبة، وإلى الدخول فِي الجماعة، فإن فعلوا فاقبل مِنْهُمْ، واكفف عَنْهُمْ.(٢)

وهنا الصحابي الجليل – المغيرة بن شعبة – رضي الله عنه يطلب من رسوله إلى الخوارج أن يدعوهم ابتداء إلى التوبة وإلى الدخول في الجماعة فإن رجعوا فقد عصموا ووجب الكف عنهم.

وفي الواقع المعاصر إن من الأهمية بمكان ومع الانفتاح الإعلامي – بنوعيه التقليدي والحديث- طلب المحرضين ضد الولاة التوبة والرجوع عن طريق محاورتهم ونقاشهم بالأدلة والبراهين، وكذلك المحرضون على الخطب والمنابر، وحتى في المجالس وعند العامة؛ فالحق أحق أن يتبع وباب التوبة مفتوح، والله سبحانه وتعالى يحب التوابين يقول سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢] .

أما في حال استمرار المحرض في غيه، وإصراره عليه، وبقائه على الفكر الخارجي وتبنيه؛ فعنئذ تطبق في حقه العقوبات المنصوصة في اللوائح والأنظمة، وبحسب ما يراه القاضي .

(١) ينظر: ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله. "تمام الخبر في جامع بيان العلم وفضله". تحقيق: أبي الأشبال الزهيري. (ط١، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م): ٢: ٩٦٢.

(٢) الطبري. "تاريخ الأمم والرسل والملوك": ٥: ١٨٩.

المطلب الرابع: ذم المحرضين وتقبيح عملهم.

فكما تقدم معنا بأن المحرضين هم أخبث الخوارج لأنهم يهيجون الناس ويؤلبون المجتمعات على حكامهم ويترتب على ذلك أخطارٌ جسيمة؛ فكان لزاماً تحذير الناس من شرهم وكيدهم وذمهم في المجالس وفي المنصات الإعلامية والتشهير بأفعالهم وأسمائهم حتى يحذر الناس منهم.

ومما تقدم عن المحرضين وما يقومون به من إملاء صدور العامة على الولاة بأنهم أعلى مرتبة في الخبث: " **قعد الخوراج هم أخبث الخوارج**"(١)؛ نظراً لشناعة فعلهم وعظمه.

قال **ابن حجر في ترجمة عمران بن حطان**: "تابعي مشهور وكان من رؤوس الخوارج من القعدية وهم الذين يحسنون لغيرهم الخروج على المسلمين ولا يباشرون القتال، قاله المبرد قال: وكان من الصفرية ، وقيل القعدية: لا يرون الحرب وإن كانوا يزينونه"(٢).

وقيل عنه: "تابعي مشهور أحد رؤوس الخوارج من القعدية وهم الذي يرون الخروج ويحسنونه لغيرهم ولا يباشرون بأنفسهم القتال وقيل القعدية لا يرون الحرب وإن كانوا يزينونه ..؛ فاقتصر على الدعوة والتحريض بلسانه، وكان أولاً مشمراً لطلب العلم والحديث، ثم بلي بذلك المذهب فضلّ وهلك"(٣)، فنلاحظ كيف حفظ التاريخ هذا الفعل لعمران ، وأُلحق بفرقة الخوارج ؛ لتحريضه باللسان، وينبغي استصحاب ذلك على المحرضين المعاصرين المنظرين لهذا المسلك ؛ لأن " القعدية غالباً أخطر من الخوارج أنفسهم؛ إذ إن الكلام وشحن القلوب وإثارة العامة على ولاة الأمر له أبلغ الأثر في النفوس وخاصة إذا خرج من رجل بليغ متكلم يخدع الناس بلسانه وتلبسه بالسّنة"(٤).

فإذا تقرر لدينا بأن هؤلاء المحرضين هم فرقة من الخوارج فمن المهم ذمهم وتقبيح عملهم لدى الناس، **والتذكير بالنصوص التي جاءت في ذم الخوارج ومنها:**

قوله ﷺ: " **شر الخلق والخليقة**"(٥)، ويزداد الأمر سوءًا في فعل هؤلاء المحرضين إذا ترتب

(١) السجستاني. "مسائل الإمام أحمد". رقم ١٧٤٩: ١: ٣٦٢.

(٢) ينظر: العسقلاني. "الإصابة في تمييز الصحابة". ٥: ٢٣٢، وانظر: العسقلاني. "فتح الباري".١: ٤٣٢.

(٣) البغدادي، عبد القادر بن عمر. "خزانة الأدب ". تحقيق وشرح: عبد السلام هارون، (ط ٤، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م): ٥: ٣٥١.

(٤) الفوزان، د. صالح بن عبد الله. "الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة". ١: ١١٩.

(٥) مسلم. "صحيح مسلم". باب الخوارج شر الخلق والخليقة، رقم ١٠٦٧: ٢: ٧٥٠.

على تحريضهم خروج وسفك دماء فالنبي ﷺ يقول: " **"شر قتلى قتلوا تحت أديم السماء، وخير قتيل من قَتلوا ، كلاب أهل النار ، قد كان هؤلاء مسلمين فصاروا كفاراً** "[(١)].

وقول أبو هريرة – رضي الله عنه- : " **أؤلئك شرار الخلق**" [(٢)]، وقال عبد الله بن عمر – رضي الله عنه- عنهم: " **أؤلئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين**"[(٣)]، وغيرها من النصوص التي جاءت في ذمهم.

فهم يقومون بعمل وضيع يقوم على تتبع هفوات الولاة والتركيز على مثالبهم ونشرها، دون إعذار لهم ؛ بل يكون صنيعهم هذا أكثر شناعة ووضاعة إذا كان مبنيًا على الكذب والشائعات وعدم التثبت ، ولما كان هذا عملهم ، كان من المناسب ذمهم والتشهير بهم ليُعلم أمرهم، ويُحذر من شرهم وفتنتهم، سواء كانوا ممن يتصدر وسائل الإعلام التقليدي والحديث، أم ممن يتصدرون مجالس العامة ؛ فالتيقظ والوقاية خيرٌ من العلاج.

المطلب الخامس: ترك مجالسة المحرضون، والتحذير منهم.

لقد جاء التشريع الإسلامي بالتحذير من كل مامن شأنه سبيل لخدش العقيدة الصافية.

ومن أهل البدع: الخوارج؛ فقد جاء التحذير منهم – كما تقدم-؛ لشدة خطرهم، واتقاءً لشرورهم – ولا سيما المحرضين- وما يترتب على المجالسة من شرور؛ كبث الشبهات في النفوس وإيغار الصدور والإرجاف ونشر الشائعات وتعداد مثالب الولاة والظهور بمظهر الإنكار والحرص على الإصلاح، وترديد دعاوى الحقوق ونحو ذلك من صور التحريض على ولي الأمر.

---

(١) ابن ماجه، محمد بن يزيد . "سنن ابن ماجه". تحقيق: محمد عبد الباقي. (د. ط، دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى الحلبي)، المقدمة، باب في ذكر الخوارج رقم ١٧٦: ١: ٦٢، وحسنه الألباني، محمد ناصر الدين. "صحيح وضعيف سنن ابن ماجة". (برنامج منظومة التحقيقات الحديثية – المجاني – من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية، د. ت).

(٢) ابن أبي شيبة، أبو بكر. "الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار". تحقيق: كمال يوسف الحوت، (ط ١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ) ، رقم ٣٧٨٨٥: ٧: ٥٥٣، وحسنه الألباني. "صحيح ابن ماجه". رقم ١٤٦.

(٣) ابن أبي عاصم بن مخلد الشيباني. "كتاب السنة". والألباني. محمد ناصر الدين. "ظلال الجنة في تخريج السنة". (ط ١، المكتب الإسلامي، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م): ٢: ٤٥٥، قال الشيخ الألباني. « إسناده صحيح على شرط البخاري». ٢: ٤٥٦.

ومما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة وإجماع الأمة وجوب هجر أهل البدع، وأن هجرهم زجر لهم[١]، فقد قيل لابن عمر :إن نجدة[٢] يقول: كذا وكذا، فأدخل إصبعيه في أذنيه مخافة أن يدخل قلبه منه شيء.[٣]

فالهجر للخوارج ومنهم المحرضون على الولاة نوع من العقوبة لهم، وتشديد في معاملتهم، وسد لباب الفتنة حيث أن الخُلطة بهم، والاستماع إلى شبهاتهم، ودعاواهم ؛ وسيلة إلى التأثر بهم ، وتشرب شبههم؛ ثم شق عصا الطاعة لولي الأمر والخروج عن أمره.

وعليه فإنه ينبغي التحذير من مجالستهم وعدم تمكينهم في المنابر وحتى في وسائل التواصل الاجتماعي، والمؤسسات التعليمية؛ حيث استغل المحرضون الخوارج تلك المنصات الإعلامية لترويج أفكارهم وبث شبههم.

ومن الملاحظ أن هؤلاء المحرضين تصدروا للحديث في المسائل الكبار سواء سياسية أو اقتصادية ونحوها؛ فينازعون الأمر أهله؛ دون فقه وعلم مستغلين خصائص وسائل التواصل الاجتماعي من حيث سهولة بث المحتوى ، وإمكانية تكوين قاعدة جماهيرية أو عدد متابعين؛ وعليه بث سمومهم وقد أخبر النبي ﷺ بأنه: " **سيأتي على الناس سنوات خداعات يصدق فيها الكاذب ويكذب فيها الصادق ويؤتمن فيها الخائن ويخون فيها الأمين وينطق فيها الرويبضة قيل: وما الرويبضة؟ قال: الرجل التافه يتكلم في أمر العامة**"[٤]؛ فيجدر التحذير

(١) انظر: السيوطي، جلال الدين. "هجران أهل البدع أو الزجر بالهجر". حققها: سليم بن عيد الهلالي. (ط ١، الرياض: دار السلف، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م): ٤٢؛ والبغوي، الحسين بن مسعود. "شرح السنة". تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخر، (ط ٢، دمشق – بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م): ١: ٢١٩، ٢٢٤)؛ النووي. "شرح صحيح مسلم". ١٣: ١٠٦.

(٢) نجدة بن عامر الحروري، من رؤوس الخوارج، وله انتسبت فرقة النجدات، وفاته: ٦٩هـ. ينظر: النووي، يحيى بن شرف. "تهذيب الأسماء واللغات". عنيت بنشره: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، (د. ط، بيروت – لبنان: دار الكتب العلمية): ٢: ١٢٥.

(٣) ينظر: الهروي، عبد الله الأنصاري. "ذم الكلام وأهله". تحقيق: عبد الرحمن عبد العزيز الشبل. (ط ١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٨هـ م): ٤: ٢٧٧.

(٤) أحمد. "المسند"، رقم ٧٩١٢: ١٣: ٢٩١، وصححه الألباني. "صحيح الجامع الصغير". رقم الحديث ١٤٣٨: ٦٨١.

من هؤلاء المحرضين الخوارج بترك مجالستهم، وعدم تمكينهم وتصديرهم في وسائل الإعلام التقليدي ، والتحذير من متابعتهم على حسابات وسائل التواصل الاجتماعي، وتنبيه العوام بعدم الاغترار بمظاهر الصلاح التي يظهرون بها، والكلام المنمق ، ودعاوى الإصلاح الذي ينادون بها ويدّعون السعي إلى تحقيقها ، فقد قال ابن عباس – رضي الله – عن الخوارج: " **يؤمنون بمحكمه ويضلون عند متشابهه** "وقرأ قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾(آل عمران: ٧). وفي مرة أخرى ذكر له الخوارج واجتهادهم وصلاتهم فقال: " **ليس هم بأشد اجتهادًا من اليهود والنصارى وهم على ضلالة** ".[١]

المطلب السادس: الشدة في المعاملة ، والتعزير

لقد تنوعت طرق تعامل الشرع مع الخوارج –كما تقدم – مابين نصح وتوجيه، وما بين حوار ومناظرة، وما بين التحذير منهم، وترك مجالستهم وتمكينهم إلى الشدة في المعاملة.

ومما جاء أن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – لما سمِع صبيغ بن عسل يسأل عن متشابه القرآن ابتغاء الفتنة لا الاسترشاد ضَرَبَه ونفاه ، فلما خرجت الحرورية بعد ذلك قالوا لصبيغ: إنه قد خرج قوم يقولون كذا وكذا . فقال: هيهات، نفعني الله بموعظة الرجل الصالح![٢].

قال ابن بطة – رحمه الله – :" ولا تثق نفوسكم إلى استماع كلام المتنطعين، الذين اتهموا أئمة المسلمين، وردوا ما جاءوا به عن رب العالمين، وحكموا آراءهم وأهواءهم في الدين، ودعوا الناس إلى ما استحسنوه دون كتاب الله وسنة رسوله الأمين ﷺ"[٣].

ومثل ذلك المحرضين المبتدعة الذين يدّعون الإصلاح بأفعالهم وهم أبعد ما يكون عنه؛ فهم يتهمون أئمة المسلمين بما ليس فيهم، وحادوا عن المنهج الشرعي في التعامل معهم.

وقد اجتهد الفقهاء في سجن من عرض وتكلم عن الولاة بغير حق؛ فحدد بالسجن .

قال ابن فرحون –رحمه الله – : " من تكلم بكلمة لغير موجب في أمير من أمراء

(١) انظر: ابن أبي شيبة. "المصنف". رقم ٣٧٩٠١: ٧: ٥٥٦.

(٢) ابن بَطَّة، عبيد الله بن محمد. "الإبانة الكبرى". تحقيق: رضا معطي وآخرين. (د.ط، الرياض: دار الراية للنشر والتوزيع): ١: ٤١٧.

(٣) ابن بَطَّة. "الإبانة الكبرى". ١: ٤١٧ .

المسلمين لزمته العقوبة الشديدة ويسجن شهراً، ومن خالف أميراً وقد كرر عودته ، لزمته العقوبة الشديدة بقدر اجتهاد الإمام" .[١]

وكذلك المحرضون المعاصرون على ولاة الأمر بصور التحريض المختلفة من تشهير بأخطاء الولاة وإرجاف وتناقل الشائعات والكذب بقصد إخافة الناس، وزعزعة الأمن يعاقب بعقوبة تعزيرية يقدرها القاضي[٢].

والتحريض جريمة في الفقه والقانون؛ أما المباشر للجريمة عند الفقهاء هو: من يحصل منه التلف بفعله، وقيل: من يحصل التلف بفعله دون أن يتخلل ما بين الفعل والتلف فعل مختار.

والمتسبب هو: الذي حصل التلف بفعله، وتخلل بين فعله والتلف فعل مختار[٣]، كالتحريض عليها أو مساعد في وقوعها.

وبناء على ما سبق فإن جريمة الخروج على الحاكم في وسائل تقنية المعلومات- إذا لم يباشر الداعي بنفسه ما يدعو إليه- توصف بأنها تسبب في جريمة الخروج على ولي الأمر وهو الإرهاب إذا وقعت النتيجة والراجح والله أعلم أن المتسبب يعاقب بالعقوبة المقدرة للمباشر ذاته وهي " القتل"[٤]، ولا شك بأن الخروج على ولي الأمر وحشد الناس وتشجيعهم عليه عبر وسائل التقنية الحديثة لا يكون إلا من خلال التحريض عليه – ولي الأمر- ابتداءً.

(١) ينظر: ابن فرحون، إبراهيم بن علي. "تبصرة الحكام في أصول الأقضية". (ط ١، مكتبة الكليات الأزهرية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م): ٢: ٣٠٢.

(٢) ينظر: البارودي، سعود عبد العالي. "الموسوعة الجنائية الإسلامية المقارنة". (د. ط، الرياض: د. ن، ١٤٢٤هـ): ٤.

(٣) ينظر: الحموي، السيد أحمد. "غمز عيون البصائر شرح كتاب الأشباه والنظائر". (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ ، ١٩٨٥م): ١: ٤٦٦.

(٤) انظر: الهاجري، راشد. "جريمة التحريض الإلكتروني المخلة بأمن الدولة". (ط١، الجبيل: السعودية، ٢٠١٣م): ٢٥٣.

الخاتمة

بحمد الله انتهى البحث وقد خُلص إلى عدد من النتائج والتوصيات وهي على النحو الآتي:

أولاً: النتائج

١- لقد تعددت صور التحريض على ولي الأمر منها القولي والفعلي، والقديم والحديث، الحقيقي والمعنوي.

٢- من القواسم المشتركة بين الخوارج المتقدمين والمعاصرين استغلال أوقات الأزمات، الجهل، عدم إنزال الولاة منازلهم، التزهيد بالعلماء الراسخين.

٣- **من صور التحريض على ولي الأمر**: (الإنكار العلني على ولي الأمر، التشهير بأخطاء الحكام، وتعداد مثالبهم، الإرجاف، التهوين والتنقيص من قدر الولاة، دعاوى الإصلاح، إثارة الشبهات).

٤- **من عواقب التحريض على ولاة الأمر قديماً**: الخروج على الأئمة مما أدى إلى استشهاد الخليفتين: عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب – رضي الله عنهما- ومقتل الآلاف، وحديثاً: الخروج على الحكام، وسفك الدماء والخراب والدمار.

٥- **من المنهج الشرعي في التعامل مع المحرض على ولي الأمر**: (النصح، الحوار والمناظرة لكشف الشبهات، ذم المحرضين وتقبيح عملهم، ترك مجالسة المحرضون والتحذير منهم، الشدة في المعاملة والتعزير).

ثانياً: التوصيات

١- ينبغي على المواطنين استشعار المسؤولية، والتيقظ الأمني لمواجهة هؤلاء المحرضين من خلال الاعتصام بالكتاب والسنة والالتزام بما جاء فيها من وجوب طاعة ولي الأمر، والتحذير من الفتن، وإبلاغ الجهات ذات العلاقة عند ملاحظة من يروج لهذا الفكر من المحرضين.(١)

(١) الرقم الخاص بالإبلاغ عن الفكر الضال والإرهاب ٩٩٠، البريد الالكتروني: 990@990pss.gov.sa

٢- أهمية تأصيل منهج الوسطية ومعالجة المواضيع المتعلقة بقضايا التطرف وسلوك منهج الخوارج من خلال تضمين المناهج الدراسية للناشئة، ومن خلال مضامين المحتوى الإعلامي، ومنابر المساجد.

٣- ينبغي تناول قضية الثورات في العصر الحديث، وحكمها، وأسبابها، ووسائلها، والرد على الشبهات المثارة، وبيان الطرق الشرعية التي يسلكها المسلم زمن الفتن.[١]

٤- يجدر بالأكاديميين وأهل الاختصاص معالجة ودراسة الموضوعات المتعلقة بظواهر الانحرافات الفكرية المعاصرة من خلال دراسات أكاديمية متخصصة.

٥- إن وسائل التواصل الاجتماعي ميدان فسيح يجدر استثماره؛ لمواجهة هؤلاء المحرضون والرد على شبهاتهم وتجلية انحرافاتهم للملأ.

وفي ختام هذا البحث أسأل الله الكريم بأن يحفظ ولاتنا من كيد الأعداء، وأن يوفقهم لكل خير، وأن يحفظ بلادنا وبلاد المسلمين من مضلات الفتن، ما ظهر ومنها وما بطن.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم

(١) ينظر: الرضيمان، د. أحمد. "الثورات على الأنظمة الحاكمة، حكمها وأحكامها دراسة عقدية". بحث مقدم لمؤتمر واجب الجامعات السعودية وأثرها في حماية الشباب من الجماعات والأحزاب والانحراف، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (١٤٣٩هـ).

المصادر والمراجع

ابن أبي شيبة، أبو بكر. "المصنف في الحديث والآثار". تحقيق: كمال يوسف، (ط ١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٩).

ابن أبي عاصم، أحمد. "كتاب السنة"، ومحمد ناصر الدين الألباني، ومعه "ظلال الجنة في تخريج السنة". (ط ١، المكتب الإسلامي، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م).

ابن العربي، أبو بكر. "العواصم من القواصم". تحقيق د. عمار الطالبي. (مكتبة دار التراث، مصر).

ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله. "مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز". أشرف عليه: محمد بن سعد الشويعر. (د. ط، الرياض: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، د. ت).

ابن بَطَّة، عبيد الله بن محمد. "الإبانة الكبرى". تحقيق: رضا معطي. (د.ط، الرياض: دار الراية للنشر والتوزيع).

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. "مجموع الفتاوى". تحقيق: أنور الباز – عامر الجزار. (ط ٣، دار الوفاء، ١٤٢٦ هـ).

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. "منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية". تحقيق: محمد رشاد. (ط ١، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٠٦ هـ).

ابن جماعة، محمد بن إبراهيم. "تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام". قدم له الشيخ عبد الله بن زيد آل محمود، تحقيق ودراسة وتعليق د. فؤاد عبد المنعم أحمد. (ط ٣، قطر، الدوحة: دار الثقافة بتفويض من رئاسة المحاكم الشرعية بقطر، ١٤٠٨هـ).

ابن حبان، محمد. "الثقات". طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، بمراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد. (ط١، حيدر آباد: مدير دائرة المعارف العثمانية، الدكن الهند، ١٣٩٣ هـ).

ابن خلدون، عبد الرحمن المغربي. "كتاب العبر وديوان المبتدا والخبر في ايام العرب والعجم والبربر". (د. ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت).

ابن عبد البر، يوسف القرطبي. "تمام الخبر في جامع بيان العلم وفضله". تحقيق: أبي الأشبال الزهيري. (ط١، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م).

ابن عثيمين، الشيخ محمد صالح. "سلسلة لقاءات الباب المفتوح". ٢٢/ ١٩٩، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، الرابط http://islamport.com/l/fqh/3449/5537.htm

ابن فارس، أحمد. "معجم مقاييس اللغة". تحقيق عبدالسلام هارون. (د. ط، دار الفكر، د. ت).

ابن فرحون، إبراهيم بن علي. "تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام". (ط ١، مكتبة الكليات الأزهرية، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م). ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. "الروح". تعليق: إبراهيم رمضان، (د. ط، دار الفكر العربي، بيروت، ١٩٩٦م).

ابن كثير، إسماعيل بن عمر. "البداية والنهاية". تحقيق: عبدالله عبدالمحسن التركي. (ط ١، الجيزة: هجر للطباعة والنشر ١٤١٧هـ – ١٩٩٧ م).

ابن ماجه، محمد بن يزيد . "سنن ابن ماجه". تحقيق: محمد عبد الباقي. (د. ط، دار إحياء الكتب العربية).

ابن منظور، محمد بن مكرم. "لسان العرب". (ط ٣، بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ).

أبو داود سليمان بن الأشعث. "سنن أبي داود". تحقيق محمد عبد الحميد. (د. ط، صيدا – بيروت: المكتبة العصرية، د. ت).

أبو داود سليمان بن الأشعث. "مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني"، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله. (ط١، مصر: مكتبة ابن تيمية، ١٤٢٠ هـ –).

الألباني، محمد ناصر الدين. "صَحِيحُ التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب". (ط١، الرياض: مكتَبة المعارف لِلنَشْرِ والتوزيْع، المملكة العربية السعودية، ١٤٢١ هـ).

الألباني، محمد ناصر الدين. "صحيح وضعيف سنن ابن ماجة". (برنامج منظومة التحقيقات الحديثية من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية).

الألباني، محمد ناصر الدين. "في ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم". (ط ٣، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤١٣هـ).

البارودي، سعود عبد العالي. "الموسوعة الجنائية الإسلامية المقارنة". (د. ط، الرياض: د. ن، ١٤٢٤هـ).

البخاري، محمد بن إسماعيل. "المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه (صحيح البخاري)".

تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر. (ط ١: دار طوق النجاة، ترقيم محمد عبد الباقي، ١٤٢٢هـ) .

البسام، عبد الله بن عبد الرحمن. "تيسير العلام شرح عمدة الأحكام". حققه: محمد صبحي. (ط ١٠، القاهرة: مكتبة الصحابة، الإمارات: مكتبة التابعين، ١٤٢٦ هـ).

البغدادي، عبد القادر بن عمر. "خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب". تحقيق وشرح: عبد السلام هارون. (ط ٤، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤١٨ هـ).

البغوي، الحسين بن مسعود. "شرح السنة". تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخر. (ط ٢، دمشق – بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ).

البيهقي، أحمد بن الحسين. "السنن الكبرى". (ط١، حيدر آباد الدكن: ١٣٤٤هـ).

الترمذي، محمد بن عيسى. "سنن الترمذي". تحقيق: أحمد محمد شاكر. (ط ٢، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥ هـ).

الجوهري، إسماعيل. "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية". تحقيق: أحمد عطار. (ط ٤، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م).

الحَارِثِّي، جَمَال بْن فُرَيحَان، "الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة. جَمْعُ وَتَعْليقُ وَتخريجُ: مِنْ إجَابَاتِ مَعَالِي الشَّيخ الدّكتور: صَالحِ بْن فوزان الفَوزَان عُضوُ هَيئة كِبَارِ الْعُلَمَاءِ واللَّجنَةِ الدَّائِمَةِ للإِفْتَاءِ". (طبْعَةٌ جَدِيدَةٌ مَزِيدَةٌ ومُنقَّحَةٌ).

الحاكم، محمد بن عبد الله. "المستدرك على الصحيحين". تحقيق مصطفى عبد القادر عطا. (ط، ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ).

حساب النيابة العامة السعودية في تويتر، تاريخ الدخول: السبت، ١٤٤٣/٥/١٧هـ: https://twitter.com/saudinews50/status/1256298671857172480.

الحموي، السيد أحمد الحنفي. "غمز عيون البصائر شرح كتاب الأشباه والنظائر". (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ).

الدباسي، د. أمل. "الخروج على الإمام مفهومه وحكمه وخطره وعلاجه الشرعي دراسة شرعية". مؤتمر واجب الجامعات وأثرها في حماية الشباب من الجماعات والأحزاب.

الربيعة، د. عبد العزيز. "البحث العلمي". (ط٢، الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، ١٤٢٠هـ).

الزَّبيدي، محمّد الحسيني. "تاج العروس من جواهر القاموس". مجموعة من المحققين. (د. ط، دار الهداية، د.ت).

السيوطي، جلال الدين. "هجران أهل البدع أو الزجر بالهجر". حققها: سليم بن عيد الهلالي. (ط ١، الرياض: دار السلف، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م).

الشاطبي، إبراهيم بن موسى. "الاعْتِصَام". تحقيق: (تحقيق الشقير والحميد والصيني)، ثم: تحقيق مشهور حسن. (ط ١، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م).

الشوكاني، محمد بن علي. "فتح القدير". (ط١، دمشق، بيروت: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب ١٤١٤ هـ).

الضياء المقدسي. "الأحاديث المختارة". (ط ٣، مكة المكرمة: مكتبة النهضة الحديثة، ٢٠٠٠م).

الطبري، محمد بن جرير. "تاريخ الأمم والرسل والملوك". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٧).

الطبري، محمد بن جرير. "جامع البيان عن تأويل آي القرآن". تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي. (ط ١، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٤٢٢ هـ).

العباد، عبد المحسن. "شرح سنن أبي داود". أعده أحمد عبد الله. (د.ط، الشبكة الإسلامية، د. ت).

عبد الرحمن، طه. "في أصول الحوار وتجديد علم الكلام". (ط٣، المغرب: المركز الثقافي العربي).

العبد الكريم، عبد السلام. "ضوابط معاملة الحكام في الكتاب والسنة".

العثيمين، محمد بن صالح. "تفسير الفاتحة والبقرة". (ط ١، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤٢٣ هـ).

العثيمين، محمد بن صالح. "شرح رياض الصالحين". (د. ط، الرياض: دار الوطن للنشر، ١٤٢٦ هـ).

العثيمين، محمد بن صالح. "مجموع فتاوى ورسائل ". جمع وترتيب : فهد بن ناصر السليمان. (ط الأخيرة، دار الوطن – دار الثريا، ١٤١٣ هـ).

العسقلاني، أحمد بن حجر. "الإصابة في تمييز الصحابة". تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود.

(ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ).

العسقلاني، أحمد حجر. "فتح الباري شرح صحيح البخاري". رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه: محب الدين الخطيب. (د. ط، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ).

عطا، د. فؤاد. "الانحرافات الفكرية المشتركة بين الخوارج الأوائل وخوارج العصر". بحث مقدم إلى مؤتمر واجب الجامعات السعودية وأثرها في حماية الشباب من الجماعات والأحزاب والانحراف، (د. ط، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣٩هـ).

عمر، د. أحمد مختار عبد الحميد. "معجم اللغة العربية المعاصرة". (عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ).

الفيروزابادي، محمد بن يعقوب. "القاموس المحيط". تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة. (ط ٢، بيروت – لبنان: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٦هـ).

المالكي، نسيبة. "جريمة التحريض على العنف الطائفي في النظام السعودي". رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في قسم الشريعة والقانون، من كلية العدالة الجنائية، (جامعة الأمير نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٤٣٧ هـ).

المقرن، د. نوف. "استغلال دعاة الفتن للأزمات". رسالة دكتوراه في قسم الدراسات الإسلامية المعاصرة، (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية).

نادر، د. إيهاب. "مفهوم الخروج على ولاة الأمر وخطره وآثاره السيئة على المجتمع السعودي". بحث مقدم لمؤتمر واجب الجامعات السعودية وأثرها في حماية الشباب من الانحراف". (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية).

النسائي، أحمد بن شعيب. "سنن النسائي الكبرى". تحقيق: د.عبد الغفار سليمان وآخر. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١).

النووي، يحيى بن شرف. "تهذيب الأسماء واللغات". (د. ط، بيروت – لبنان: دار الكتب العلمية).

النووي، يحيى بن شرف. "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج". (ط ٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ).

الهاجري، راشد. "جريمة التحريض الإلكتروني المخلة بأمن الدولة". (ط١، الجبيل، السعودية،

٢٠١٣م).

الهروي، عبد الله بن محمد. "ذم الكلام وأهله". تحقيق: عبد الرحمن عبد العزيز الشبل. (ط ١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٨هـ -١٩٩٨م).

الوادعي، مقبل بن هادي. "الصحيح من دلائل النبوة". (ط١، القاهرة: دار الحرمين، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م).

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في الكويت. "الموسوعة الفقهية الكويتية". (ط٢، الكويت: دار السلاسل ، ٢٠١٦م).

الونيس، د. أحمد. "الإنكار العلني على ولاة الأمور وأثره في الخروج عليهم". بحث مقدم لمؤتمر واجب الجامعات السعودية في حماية الشباب من الجماعات والأحزاب، (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية).

اليحصبي ، عياض بن موسى. "إِكمَالُ المعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم". المحقق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل. (ط ١، مصر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٩ هـ).

Bibliography

Ibn Abi Shaybah, Abu Bakr, "al-Musannaf fi al-Hadith wa al-Athar". Investigated by: Kamal Yousuf Al-Hout, (1st Edition, Riyadh: maktaba Al-Rushd, 1409).

Ibn Bāz, ʿAbd al-ʿAziz bin ʿAbdillah (deceased: 1420 AH), "Majmuʿ Fatāwā al-ʿAllāma ʿAbd al-ʿAziz bin Bāz, may Allah have mercy on him." Supervised by: Muhammad bin Saʿd Al-Shuwaiʿir, (Edition, Riyadh: General Presidency for Scholarly Research and Ifta).

Ibn Taimiyyah, Taqi al-Din Abu al-ʿAbbās Ahmad bin ʿAbd al-Halim bin Abd al-Salam bin ʿAbdillah bin Abi al-Qasim bin Muhammad bin Timiya al-Harani

Ibn ʿAbd al-Barr, Abu Omar Yousuf bin Abdillah bin Muhammad bin Asim al-Nimri al-Qurtubi (deceased: 463AH), "Tamām al-khabar fi jamʿ bayān Al-ʿIlm wa Fadlih". investigated by: Abu al-Ashbal al-Zahiri (1st Edition, Saudi Arabia: Dār Ibn Al-Jawzi, 1414AH).

Ibn Fāris, Ahmad Abu Al-Ḥusain, "Muʿjm Maqāyis Al-Lugha". Investigation by ʿAbd al-Salam Muhammad Haroun (Edition, Dār Al- fikr).

Ibn Farhoun, Ibrahim bin Ali bin Muhammad. (deceased: 799AH), "Tabsirat Al-Ḥukām fi 'Usūl al-'Aqdia wa-Manahij Al-Ahkām". (Edition, Al-Azhar College Library 1406 AH, 1986).

Abu Bakr bin Abi ʿĀsim, Ahmad bin Amr bin Al-Dahhak. "Kitāb al-Sunnah," and Muhammad Nasir al-Din al-Albani, with "zilal al janah fi takhrij Al-sunnah", (1st Edition, The Islamic Bureau).

Abu Dawūd Sulaiman bin al-Asha'ath bin Ishaq Al-sijistani, "Sunan Abi Dawūd" Investigation by: Muhammad Muhyi al-Din ʿAbd al-Ḥamid. (Edition, Sidon-Beirut: Modern Library).

Al-Ājurri, Abu Bakr Muhammad bin al-Husayn. "al-Sharīʿah". Investigated by: Dr. ʿAbdullah bin Omar bin Sulaiman Al-Dumaiji, (Edition Riyadh: Dar Al Watan, 1420AH).

Al-Albāni, Sheikh Muhammad Nasir al-Din, "Ṣahih al-Targhib wa al-Tarhib". (Edition, Riyadh: Knowledge Library for Publishing and Distribution, Saudi Arabia, 1420AH).

Al-Albāni, Muhammad Nasir al-Din. "Fī Ẓilāl al-Janah fī Takhrij al-Sunnah Ibn Abi ʿĀsim ". (3rd Edition, Beirut, Islamic Bureau, 1413 AH).

Al-Baroudi, Saʿoud "Al-Mawsouʿah al-Jināʾiyyah al-Islāmiyyah al-Muqāran". (Edition, Riyadh 1424AH).

Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail. " Sahih al-Bukhari". Investigated by: Muhammad Zuhair bin Nasir Al-Nasir, (Edition: Dār Touq Al-Najat). (copied on the Sultanate, the numbering of Muhammad Fuad Abd al-Baqi 1422AH).

Al-Baghdadi, ʿAbd al-Qādir Bin Omar, "Khizānat al-Adab wa-Lubb Lubab Lisān al-'Arab". an investigation and explanation of: ʿAbd al-Salam Muhammad Haroun, (4th Edition, Cairo: Al-Khanji Library, 1418AH).

Al-Tirmidhi, Muhammad bin Isā.

Al-Jawhari, Abu Nasr Ismail bin Hammad Al-Fārābi, "al-Ṣihah Tāj al-Lugha wa Ṣihah al-ʿArabiyyah". Investigated by: Ahmad ʿAbd al-Ghafour ʿAttar, (4th Edition, Beirut: Dār Al-ʿIlm lil Malāyīn, 1407AH).

Al-Harathi, Jamal Bin Firhan, Collective, Commentary, and Extraction: "al-Ajwibat al-Mufīdah ʿan Asʾilat al-Manāhij al-Jadida min Ijābat Maʿāli al-Sheikh al-Ductorr: Saleh bin Fawzan bin ʿAbdillah Al-Fawzan - may Allah protect him- Member of Supreme Judiciary Committee and Member of the Permanent Committee for Fatwa (New, revised and expanded edition).

Al-Hamawi, al-Sayyid Ahmad bin Muhammad Al-Hanafi. "Ghamz ʿUyūn al-Basaʾir fi Sharh Kitāb al-Ashbāh wa al-Nazāʾir". (Edition, Dār al-Kutub al-Ilmiyah, 1985).

Al-Debbasi, Dr. Amal. "al-Khurūj ʿalā al-Imam Mafhoumuh wa-Ḥukmuh wa-Khataruh wa-ʿIlaluh 'lājh al-Sharīʿah, Dirasat Sharʾiyyah". Conference on the duty of universities and their impact on protecting young people from groups and parties).

Al-Rabiah, Dr. ʿAbd al-ʿAziz, "Scientific Research". (2nd Edition, Riyadh: King Fahd National Library, 1420 AH).

Al-Zabidi, Muhammad ibn Muhammad. "Tāj al-ʿArūs min Jawāhir Al-Qamūs" A group of investigators, (Edition, Dār Al-Hedaya).

Al-Shawkāni, Muhammad bin ʿAli. "Fath Al-Qadīr." (1st Edition, Damascus, Beirut: Dār Ibn Kathir, Dār Al-Kalim Al-Tayyib 1414AH).

Al-Ḍiyā Al-Maqdisi, "al-Ahādith al-Mukhtāra". (3rd Edition, Makkah Al-Mukarramah).

Al-Ṭabari, Muhammad bin Jarir Abu Jafar. "Tārīkh al-Umam wa al-Rusul wa al-Mulūk". (1st Edition, Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1407 AH).

Al-ʿAbbād, ʿAbd al-Muhsin, "Sharh Sunan Abi Dawūd". Prepared by Ahmad ʿAbdullah, (Edition, The Islamic Network).

ʿAbd al-Rahman, Taha, "Fī Usūl al-Ḥiwār wa-Tajdid ʿIlm al-Kalām". (3rd Edition, Morocco: Arab Cultural Center).

Al-ʿAbd al-Karim, ʿAbd al-Salam bin Barjas, may Allah have mercy on him, "Ḍawābit Muʿāmalat al-Ahkām fi al-Kitāb wa al-Sunnah".

Al-ʿUthaymeen, Muhammad bin Saleh bin Muhammad (deceased: 1421 AH), Interpretation of Al-Fatihah and Al-Baqara, (1st Edition, Kingdom of Saudi Arabia: Dār Ibn Al-Jawzi, 1423 AH).

Al-ʿUthaymeen, Muhammad bin Saleh bin Muhammad. "Sharh Riyaḍ Al-Sālihīn, (Edition, Riyadh: Dār Al-Watan for Publishing, 1426AH).

Al-ʿAsqalāni, Abu al-Fadl Ahmad bin Ali. "Al-Iṣābah fi Tamyiz al-Ṣahābah". Investigated by: ʿĀdil Ahmad ʿAbd al-Mawjūd and ʿAli Muhammad Muʿawad, (1st Edition, Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1415AH).

Al-ʿAsqalāni, Ahmad bin ʿAli. "Fath al-Bāri Sharh Ṣaḥīḥ al-Bukhārī".

Omar, Dr. Ahmad Mukhtar ʿAbd al-Hamid. "Muʿjam al-Lugha al-ʿArabiyyah al-Muʿāsir" With the assistance of a working group (First Edition, ʿĀlam al-kutub, 1429AH - 2008).

ʿIyāḍ bin Musa bin ʿIyāḍ bin ʿAmrou al-Yahsabi Al-Sabti, Abu Fadl (deceased: 544AH), "Sharh Ṣahih Muslim al-musamma ikmāl al-Muʿlim be Fawaʾid Muslim". Investigator: Dr. Yahya Ismail (1st Edition, Egypt: Dār Al-Wafa for Printing, Publishing and Distribution, 1419AH).

Al-Fairuzabādi, Majd al-Din Abu Tahir Muhammad bin Yaʿqoub, "Qāmūs al-Muhīt". Investigated by: Heritage Investigation Office at Al-Risala Foundation, supervised by: Muhammad Naʿim Al-ʿArqsousy (8th Edition, Beirut - Lebanon: Al-Risala Foundation for Printing, Publishing and Distributing, 1426AH).

Al-Māliki, Nusaibah "Jarimat al-Tahrīd ʿalá al-ʿUnf al-Ṭāʾifī fi al-Nizām al-Ṣaʿūdi". Submitted for Master's Degree in Shariah and Law, Faculty of Criminal Justice, Prince Naif Arab University for Security Sciences, 1437AH.

Arabic Language Academy, "Muʿjam al-Qanūn". (Edition, Egypt: General Authority for Princess Press Affairs, 1420).

A lecture entitled "Ahamiyat al-ʿAqīda al-Ṣahiha".

Muslim ibn al-Hajjaj al-Qushayri al-Naysaburi "Ṣahiḥ Muslim". Investigated by Muhammad Fuʾad ʿAbd al-Baqi, (Edition, Beirut: Arab Heritage Revival House).

Al-Muqran, Dr. Nauf. "Istighlāl Duʿāt al-Fitan lil Azamāt". PhD thesis at the Department of Contemporary Islamic Studies, Imam Muhammad Ibn Saud Islamic University.

Nadir, Dr. Ihāb, "Mafhum al-Khurūj ʿalā Wulat al-Amr wa-khtaruh, Āthāruhu al-Sayyiʾah ʿalā al-Mujtamaʿ al-Ṣaʿūdī". The Duty of Saudi Universities and Their Impact on Protecting Young People from Deviance ". Imam Muhammad ibn Saud Islamic University,(1439AH).

Abu Zakariyyah Muhyi al-Dīn Yahya bin Sharaf. "Tahdhib al-Asmā wa al-Lugha". Publishing, correcting, commenting on by Scientists Company with the help of the Al-Manairiyah Printing Department (Edition, Beirut - Lebanon: Dār al-Kutub al-ʿilmiyyah).

Al-Nawawi, Abu Zakaria Muhyi al-Dīn Yahya bin Sharaf. "Al-Minhāj Sharh Sahih Muslim bin Al-Hajjaj". (2nd Edition, Beirut: Arab Heritage Revival House, 1392AH).

Al-Hajri, Rashid, "jarīmat al-Tahrid al-Electronī al-Mukhil be Amn al-Dawla" (1st Edition, Jubail: Saudi Arabia).

Governance Library, 1418).

Al-Wadiʿi, Abu ʿAbd al-Rahman Muqbil ibn Hādī. "al-Ṣahih min Dalāʾil al-Nubuwwah". (1st Edition, Cairo: Dār Al-Haramain, 1423AH).

Ministry of Awqaf and Islamic Affairs in Kuwait, "Al Mawsūʿah Al-Fiqhiyyah Al-Kuwaityyah". (2nd Edition, Kuwait: Dār Al-Salasil).

Al-ʿAnis, Dr. Ahmad. "al-Inkār al-ʿAlānī ʿalā Wulāt al-Umūr wa Atharuhu fī al-Khurūj ʿAlaihim". Submitted to the Conference on the Duty of Saudi Universities to Protect Young People from Groups and Parties, Imam Muhammad bin Saud Islamic University, (1439AH).

The contents of volume 2

No.	Researches	The page
1)	**Topics of the Abridged Treatises of Creed and their Objectives and Methods through the Assertions of Sheikh Al-Islam Ibn Taimiyyah** Dr. Osama Ibrahim Al-Turkey	9
2)	**The Impossible in the Attributes of God Almighty A Doctrinal Study** Dr. Hamid Ahmed Naidjate	57
3)	**The Crime of Abetting Terrorism An Applied Comparative study** Dr. Bandar bin Faris Al-Tom	111
4)	**Adjustments in FIDIC Contracts An Applied Jurisprudential Study** Dr. KHALID BIN SALEH BIN HMOUD AL-LUHAIDAN	167
5)	**The Rights Of the Leader In Matters of Defined Punishments (al-Ḥudūd) A Comparative Jurisprudential Study** Dr. Abdullah bin Radhi Al-Shammari	229
6)	**The Principles of Jurisprudence Opinions of Abu Ali Al-Tabari Al-Shafi'i (Died 350 AH) Collection and Study** Dr. Saʿīd ibn Sāʿid al-Marwānī	289
7)	**The Fundamental Applications of the Jurisprudential Principles: An Analytical Study of the Titles of the Major Principles** Prof. ʿAbdurrahman bin Ali Alhattab	337
8)	**Sustainable Development and Planetary Boundaries from Islamic Perspective** Dr. Elwalied Nourelhuda Kunna, & Dr. Amin Abdallah Mukhtar, & Dr. Abdulqader Ahmed AL-Bakeri	365
9)	**Rights related to the sermon in the Saudi personal status system and Islamic jurisprudence** Dr. Saleh Muhammad Al Hammami	409
10)	**Incitement to the** guardian **- Critical study -** Dr. Amal saad ALshahrany	457

Publication Rules at the Journal (*)

- The research should be new and must not have been published before.
- It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.
- It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.
- It should comply with the standard academic research rules and its methodology.
- The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.
- The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.
- In case the research publication is approved, the journal shall assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.
- The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.
- The journal's approved reference style is "Chicago".
- The research should be in one file, and it should include:
  - A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
  - An abstract in Arabic and English.
  - An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
  - Body of the research.
  - A conclusion that includes the research findings and recommendations.
  - Bibliography in Arabic.
  - Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
  - Necessary appendices (if any).
- The researcher should send the following attachments to the journal:
  - The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website:
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The Editorial Board

Prof. Dr. Abdul 'Azeez bin Julaidaan Az-Zufairi
Professor of Aqidah at Islamic University University
(**Editor-in-Chief**)

Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-Baakiri
Professor of Principles of Jurisprudence at Islamic University Formally
(**Managing Editor**)

Prof. Dr. Baasim bin Hamdi As-Seyyid
Professor of Qiraa'aat at Islamic University

Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad Ar-Rufā'ī
Professor of Jurisprudence at Islamic University

Prof. Dr. 'Umar bin Muslih Al-Husaini
Professor of Fiqh-us-Sunnah at Islamic University

***

Editorial Secretary:
Dr. Ali Mohammed Albadrani

Publishing Department:
Dr. Omar bin Hasan al-Abdali

The Consulting Board

Prof.Dr. Sa'd bin Turki Al-Khathlan
A former member of the high scholars
His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud
Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University
His Excellency Prof. Dr. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed
Member of the high scholars & Vice minister of Islamic affairs
Prof. Dr. A'yaad bin Naami As-Salami
The editor –in- chief of Islamic Research's Journal
Prof.Dr. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu
A Professor of higher education in Morocco
Prof.Dr. Musa'id bin Suleiman At-Tayyarr
Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University
Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al-Hamad
Professor at the college of education at Tikrit University
Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri
former Chancellor of the college of sharia at Kuwait University
Prof. Dr. Zain Al-A'bideen bilaa Furaij
A Professor of higher education at University of Hassan II
Prof. Dr. Falih Muhammad As-Shageer
A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic University
Prof. Dr. Hamad bin Abdil Muhsin At-Tuwaijiri
A Professor of Aqeedah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Paper version
Filed at the King Fahd National Library No.
8736/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International serial number of periodicals (ISSN)
1658- 7898

Online version
Filed at the King Fahd National Library No.
8738/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658-7901

the journal's website
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The papers are sent with the name of the Editor - in – Chief of the Journal to this E-mail address
Es.journalils@iu.edu.sa

(The views expressed in the published papers reflect the views of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal)

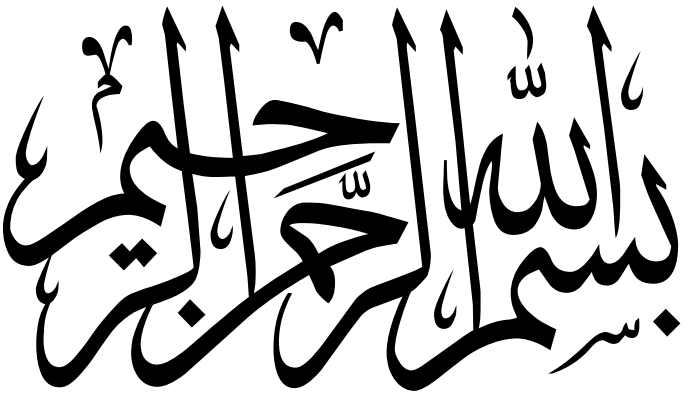
بسم الله الرحمن الرحيم



Islamic University Journal

of Islamic Legal Sciences

Issue: 204 Volume 2 Year: 56 March 2023